

طفولة بعيدا عن الخطر

طفولة بعيدا عن الخطر

أحمد زايد*

ملخص الدراسة

تهدف الدراسة إلى تفنيد أنماط العنف التي يتعرض لها الطفل في مجتمع فائق الخطورة، فتبدأ باستجلاء لمفهوم العنف وأشكاله، ثم تعرض لأشكال العمل التي يخطر فيها الطفل بشكل قسري موضحة الموقف الدولي منها، ثم يعالج المقال العنف ضد الأطفال الاناث من خلال تناول قضية ختان الاناث، وامتد المقال لاستجلاء عدة أنماط أخرى من العنف الموجه ضد الطفل والتي تفرض عليه من ثلاثة مصادر هي: الأسرة، الشارع، المدرسة، وقدم لأشكال العنف التي تدخل ضمن أنماط المخاطر العالمية مثل: أن يكون الطفل مادة للإتجار، أو مادة للنزاعات المسلحة، هذا فضلا عن قضية انتشار الزواج القسري للفتيات، وقد توصلت الدراسة لعدد من النتائج أهمها: إن الأطفال ما يزالون يعيشون في عالم صعب ملئ بصور العنف الذي يعرض حياة الأطفال للخطر. و أن الخطر المحدق بالأطفال كامن في البيئة التي يعيشون فيها، وأن صور العنف التي تناولتها الدراسة تتأسس على اطر ثقافية جامدة، يتم تبريرها في أغلب الأحيان في ضوء الأعراف السائدة أو في ضوء مفاهيم دينية مغلوطة. ولا شك أن استمرار هذه المخاطر وما يترتب عليها من أثار نفسية واجتماعية يؤدي إلى تكريس ثقافة الخوف وعدم الثقة في الآخرين وعدم التسامح معهم، وكلها عناصر تقيد التقدم والسلام والأمن.

الكلمات الدالة: مجتمع فائق الخطورة، الطفل، العنف، الزواج القسري، ختان الاناث.

*استاذ علم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة

مدخل تعريفى:

تتأسس المجتمعات الإنسانية على العيش المشترك بين بنى البشر . فلا يمكن أن يستقيم المجتمع فى أداء وظائفه وتحقيق أهدافه العامة (والأهداف الخاصة لأفراده) دون أن يتعاون كل أعضاء المجتمع . ولا يمكن تحقيق ذلك إلا إذا قبل كل عضو فى المجتمع الأعضاء الآخرين ، واعترف بوجودهم وحقهم فى الحياة والعيش الكريم . ويعد هذا الاعتراف إدراكا لأهمية الآخرين فى حياة الفرد . وعند هذا الحد يتحول الفرد من التركيز على " الأنا " إلى التركيز على " نحن " ؛ أى يتحول الفرد من حالة الأنانية والتمركز حول الذات إلى حالة من الاندماج فى الآخرين الذين يعيش فيهم ويعيشون فيه . ولقد كانت هذه هى الغاية الكبرى لجميع الأديان السماوية ، التى حثت الإنسان على أن ينبذ الاقتتال والصراع والعنف وان يركن إلى التعايش مع الآخرين فى سلام ووثام ، كما حضته على العدل والمساواة، وكفلت لكل الأفراد فى المجتمع حقوقا فى العيش الكريم ، كما سعى الفكر الفلسفى والاجتماعى إلى تأكيد نفس الغاية ؛ عندما أكد على أن الحياة الاجتماعية لا تتأسس إلا على التعاون والتبادل . فالمجتمع ما هو إلا بناء عضوى تتداخل فيه المكونات وتتكامل ، ولا يستطيع أفرادهم وجماعاته أن يستقيموا فى حياة منظمة دون التعاون والتعاقد الاجتماعى . ولقد جاءت المواثيق والاتفاقيات الدولية المعاصرة لتؤكد حقوق الإنسان ، ولم تكنفى بأن كفلت حقوقا للإنسان بشكل عام بل حاولت أن تكفل حقوقا للفئات الاجتماعية التى يمكن أن تعانى من الضعف وقلة الحيلة مثل المرأة والأطفال . ومن هنا فقد شددت على أهمية رعاية الأطفال وحمايتهم وتنشئتهم تنشئة سليمة تحافظ عليهم جسديا وعقليا ونفسيا . و ألفت على الآباء والمجتمع حقوقا لهؤلاء الأطفال فى الحصول على الرعاية والحماية والأمن .

وتسعى المجتمعات إلى تحقيق هذه الصورة النموذجية التي يسود فيها السلام والتعاون وحماية الحقوق . ولكن السعى نحو تحقيق المصالح الشخصية بطرق غير مشروعة، والرغبة فى السيطرة والهيمنة ، والجنوح نحو القمع والاستعباد للفئات الفقيرة والأقليات ، والرغبة فى الانتقام وفرض الرأى بالقوة ... وغير ذلك من الأساليب المشروعة وغير المشروعة يؤدى إلى كسر الأسس التى تقوم عليها الحياة الاجتماعية ، أو بالأحرى يؤدى إلى كسر الأسس التى تقوم عليها النظرة الصحيحة للإنسان التى تتأسس على حب الخير والسلام والتعاون وحماية الضعفاء ورعايتهم وعدم تعريضهم للخطر. وغالبا ما يكون العنف هو أحد الأدوات الرئيسية التى يتم من خلالها هذا الاختراق للأسس القويمة للمجتمع . صحيح أن هناك طرقا وأساليب عديدة يتم بها هذا الاختراق ، وهى كل الأساليب التى يطلق عليها الأساليب المنحرفة وغير المشروعة التى يعاقب عليها القانون ، وهى أيضا كل الأساليب المنحرفة التى قد يقبلها المجتمع ويعتبرها من الأمور الطبيعية والمعتادة . ولكن العنف يبقى من أشد طرق اختراق وكسر أسس الحياة الاجتماعية شدة وقوة . ومن العنف ما يدخل تحت بند الجريمة ، ومنه ما يسرى فى المجتمع ويتم تبريره بصور مختلفة .

فماذا يعنى العنف ؟ كلمة العنف فى اللغة العربية هى أسم مشتق من الفعل " عَنَفَ " ومعناه : أخذه بشدة وقوة ، و لأمه وعُغيره . وكان العنف فى اللغة يشير إلى معنى مباشر يرتبط بالقسوة والشدة الظاهرة المباشرة من ناحية ، ومن ناحية أخرى بالمعايرة واللوم اللفظى . و أحسب أن المعنى الاصطلاحي العلمى فى العلوم الاجتماعية لكلمة " عنف " لا يخرج كثيرا عن هذين المعنيين . فالعنف فى المعنى الاصطلاحي العلمى هو إلحاق الأذى بالآخرين ، و إلحاق الأذى بالآخرين قد يتم عن طريق العنف الفيزيقي المباشر الذى يصاحبه استخدام القوة الفيزيكية ، وقد يتم

بالمعنى غير المباشر الذى يرتبط بصور العنف اللفظى أو الرمزي . ويدرك الناس العنف فى مواقف الحياة اليومية وجود هذه المعانى للعنف ؛ فعندما حاولت احدى الدراسات تعريف العنف فى أذهان الناس وردت معانى مرتبة على النحو التالى : تدمير الآخرين ، الضرب ، الانتقام من الناس ، إيذاء الناس، الخروج عن الأصول وسوء استخدام السلطة ، وأخذ الحق بالقوة ، والشدة والغلظة فى التعامل وفرض الرأى بالقوة. ومن ثم فهناك شكل من أشكال الأذى النفسى أو الفيزيقي فى كل هذه المعانى للعنف التى تسود بين الناس.

ويُمارس العنف فى مواقف الحياة اليومية بصور مختلفة يمكن أن تندرج من العنف اللفظى البسيط إلى العنف الظاهر الذى يصل فى أبشع صوره إلى القتل . ومهما كانت صور العنف إلا انه يتشكل دائما فى ضوء علاقة قوة يفرض فيها طرف ما على الطرف الأخر سطوته الجسدية أو المعنوية . و إذا ما تأملنا صور العنف المختلفة والتى يمكن أن نعدد منها القتل والضرب وإحداث العاهة والسرقه بالإكراه والقذف والاستغلال وسوء الاستخدام والإهمال والابتزاز والتحريرض ، والصور المحتملة لانتهاك الجسد ، وكل هذه الصور من العنف تحدث فى مواقف اجتماعية يحاول فيها طرف ما فرض قوته وإرادته على طرف آخر ، بمعنى أنه لا يتيح لآخر فرصة التحرك بحرية ، أو تحقيق أهدافه أو الحصول على حقوقه . وفى ضوء هذا المعنى يمكن النظر إلى صور القسوة والاستغلال أو الإهمال التى يتعرض لها الأطفال والمراهقين ، على أنها شكل من أشكال العنف يمارسه طرف أقوى على طرف أضعف . وسواء تعرض الأطفال والمراهقين لهذه الصور من القسوة وسوء الاستخدام والإهمال فى الأسرة أو الشارع أو المدرسة ، فإنها تشكل انتهاكا لحقوقهم وحرمانهم من الأمن والرعاية والحماية التى يستحقونها ؛ وهى من الناحية

الأخرى تفريط في الواجبات من قبل المجتمع بعامه ، ومن قبل المسؤولين المباشرين عن تنشئة هؤلاء الأطفال والمراهقين بخاصة ،

ويدل ذلك على أن العنف لا يتضمن فقط إلحاق الأذى والضرر بالآخرين ، ولكنه يتضمن أيضا استخداما للقوة بشكل سافر ، ويترتب عليه سلب حقوق الآخرين أو التفريط فيها . فإذا ما صورنا العنف على أنه طاقة عدائية تبعث من طرف نحو طرف آخر ، فإن هذه الطاقة العدائية تنتج عن سوء استخدام للقوة التي يمتلكها طرف على طرف آخر ، كما أنها تسلب الطرف الآخر حقه في السيطرة على جسده أو التمتع بالحياة أو تحقيق أهدافه أو اتخاذ قرارات خاصة بنفسه أو التمتع بالحرية الطبيعية ، وتكون النتيجة النهائية للعنف آذى وضرر يلحق بالطرف الواقع عليه العنف . ولا يقتصر هذا الضرر على الطرف الواقع عليه العنف فقط ، بل يمتد ليشمل كل المجتمع . فالعنف بهذا المعنى يقف على طرف نقيض مع مبادئ التعاون والتضامن والسلام التي يتأسس عليها العمران البشرى . ولذلك فإن العنف يباعد بين الأفراد ، ويؤسس لثقافة التهميش والاستبعاد والظلم الاجتماعى .

ويُصنف العنف بطرق عديدة ، تأخذ في الغالب شكل الثنائيات . فهناك التفرقة العامة بين العنف الفيزيقي (كالضرب) والعنف اللفظي (كالقذف مثلا) ، أو بين العنف المادى (كالضرب أو القتل مثلا) والعنف المعنوى أو الرمزي (كالإهمال أو التخويف مثلا) ؛ أو بين العنف التفاعلى (أى الذى يحدث بشكل مباشر فى نسيج التفاعلات اليومية سواء أكان ماديا أم معنويا) والعنف البنائى (أى العنف اللصيق بالبيئة التى يعيش فيها المرء كالفقر والضوضاء وتردى الأوضاع البيئية) ؛ أو العنف الأدائى أو الوصيلى (الذى يكون وسيلة لبلوغ غاية وهدف معين مثل عقاب الأبناء بهدف تربيتهم) ، والعنف الغائى الذى يكون غايته العنف . و مع أخذ كل هذه التصنيفات فى الاعتبار فإن فهم العنف على نحو أفضل يستلزم النظر إليه من خلال

زاويتين : الزاوية الأولى : هى الزاوية الأفقية وينظر إلى العنف هنا فى ضوء السياق أو الحيز الذى يمارس فيه . فثمة عنف يمارس داخل الأسرة (العنف الأسرى) كضرب الأبناء والزوجات وختان الإناث وسوء استخدام الأطفال فى العمل والزواج المبكر ... الخ . وثمة عنف يمارس فى الشارع كالعنف الذى يمارس على الأطفال المشردين أو على الأطفال فى طريقهم إلى المدرسة ، أو المشاجرات أو البلطجة . وقد يتم العنف داخل مؤسسة أو تنظيم اجتماعى ؛ كالعنف الذى يمارس على الأطفال داخل المدارس أو السجون أو داخل مؤسسات الأحداث أو بدور الرعاية الاجتماعية للمسنين أو الأطفال المشردين . أما الزاوية الثانية فهى الزاوية الرأسية والتي ينظر فيها إلى العنف نظرة موضوعية على أنه عنف موجه إلى فئات ضعيفة كالأطفال والنساء . وهنا يمكن أن نميز بين أنواع مختلفة من العنف كتشغيل الأطفال ، وختان الإناث ، والاعتداء على الأطفال بالضرب أو القسوة ، والاتجار بالبشر ، والصور المختلفة للاعتداء الجنسى ، واستخدام الأطفال فى الحروب والصراعات المسلحة . وسوف نستخدم فى هذه الورقة هذا التصنيف .

ورغم وجود قدر من الاستعداد البيولوجى للسلوك العدوانى ، إلا انه من الأمور البديهية الآن القول بأن العنف هو سلوك متعلم ؛ أى أن جله يتم اكتسابه من البيئة التى ينشأ فيها الفرد ؛ و إن مزيدا من التعرض للعنف يولد مزيدا من العنف . ويعنى ذلك ببساطة القول أن العنف هو وليد الظروف الاجتماعية ، و أن المجتمعات تصنعه وتبرره و تؤطره بطرق ثقافية . ونستطيع أن ندرك هذا إذا ما تأملنا الألفاظ التى يطلقها الناس على السلوك الذى يوصف أحيانا كثيرة بأنه سلوك عنيف ؛ فالأسرة التى تشغل الأطفال الصغار وتشق عليهم تدعى أنها تعودهم على تحمل المسؤولية ، والأسرة التى تجرح الفتيات الصغار فى أجسادهن ونفوسهن من خلال عملية الختان وتسمى هذا بحماية عفة الفتاة ، والأسرة التى تضرب الصغار تدعى أنها تربيهم

وتهذب سلوكهم . وقد يصل هذا الأمر إلى أقصى مدى عندما يصبح العنف لصيق
ببنية الثقافة وبشكلها كيفما شاء ويصبغها بصبغته . وفى هذا الظرف يصبح العنف
سلوكا مشاعا ومقبولا ، بل أنه قد يحظى بالترفضيل والمدح . ويحدث ذلك حين
يصبح الشخص الذى يأخذ حقه بيده أفضل من الشخص الذى يستعين بالشرطة أو
القضاء فى الحصول على هذا الحق ، وحين يصبح الرجل الذى يضرب زوجته
أطفاله رجلا قادرا على ضبط زمام الأسرة . هنا تصبح البنية الاجتماعية مشبعة بصور
العنف التى تبدو ممارستها طبيعية ، و لا يملك من تنتهك حقوقهم خلالها إلا
الصمت . فالصغار وأمثالهم من الضعفاء يصبحون غير قادرين على أن يراجعوا
الكبار فى قراراتهم التى تمس مستقبله ، ولا يستطيعون رفع أصواتهم بالكلام ؛
فمراجعة الكبار و أولى القوة فى الأسرة والمدرسة يعد ضربا من " العيب " الذى لا
تقبله الثقافة ولن تقبله . ولذلك فإن الطريق الصحيح لفهم العنف الموجه للأطفال
والمراهقين - وبالتالي مقاومته - هو فهم للأطر الثقافية والبنائية والاجتماعية

المحيطة به، والتي يتخذ منها الناس ذرائع لتبرير سلوكهم و إضفاء الطابع الثقافي المشروع عليه ، لا من جانب الأقوياء الذين يملكون زمام القوة فى الأسرة أو المدرسة ، ولكن من جانب الضعفاء الذين يتعرضون للعنف والذين لا يجدون أمامهم إلا الموافقة على ما يقرره الكبار الأقوياء بل وتبريره من أجل العيش .

المادة ١٩

١- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

٢- ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية، حسب الاقتضاء، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والإحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء

المصدر: اتفاقية حقوق الطفل

لعل الوعي بهذه الظروف المكبلة لحقوق الأطفال وما يترتب عليها من تعريضهم للعنف والقسوة والخطر هو الذى دفع المنظمات الدولية والوطنية - وعلى رأسها منظمة اليونسيف - إلى إعادة الاعتبار للطفولة من خلال تبنى النهج الحقوقى الذى يطالب بتوسيع مظلة الحماية لأطفالنا من الناحيتين التشريعية والاجتماعية. ولقد تجسد ذلك على نحو جلي فى نصوص الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التى دخلت حيز التنفيذ عام ١٩٩٠،

وأكدت على حماية الأطفال وعدم التمييز ضدهم بسبب اللون أو العرق، كما أكدت

على حقوقهم فى الحياة والنمو والتعليم والتمتع بوقت الفراغ وعدم تشغيلهم أو أشراكهم فى الأعمال الحربية وغير ذلك من الحقوق، وتقوم على تطبيق هذه الاتفاقية لجنة حقوق الطفل، وهى هيئة مكونة من خبراء مستقلين تقوم بمتابعة تطبيق الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وما يتفرع عنها من تشريعات وبروتوكولات. ولعل إصدار القانون المصري للطفل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والمعدل لقانون الطفل الصادر عام ١٩٩٦ يشكل أحد الخطوات الهامة فى هذا المضمار. فقد كفل هذا القانون للطفل حقوقا تمنع من استغلاله أو تعنيفه أو القسوة عليه أو تعريضه للخطر وتمنحه فى نفس الوقت الحق فى التنشئة السليمة والرعاية الصحية والنفسية وحماية أمنه ومستقبله. ولقد لعبت منظمات المجتمع المدني التى تدافع عن حقوق الطفل دورا هاما فى إصدار هذا القانون، كما أن جهودها تتزايد يوما بعد يوم فى مجال الدفاع عن الأطفال وحماية حقوقهم.

٢- الأطفال تحت وطأة العمل :

قد يقوم الطفل ببعض الأعمال التى تتلاءم مع مرحلته العمرية ، وبشكل تطوعى كالمساعدة فى أعمال المنزل ، أو مشاركة الأسرة فى عملها الزراعى أو الصناعى (الحرفى) أو غير ذلك من الأعمال . والطفل أو المراهق إذ يفعل ذلك فإنه فى العادة يفعله بسعادة ورضا ؛ وكأن العمل بهذا الشكل يكمل مشوار اللعب لديه. ولذلك يقال أن مثل هذه الأعمال تسهم فى النمو العقلى والنفسى والجسمى والاجتماعى للطفل، كما أنه يتعلم من خلالها معانى المسئولية الاجتماعية والتعاون والتضامن والتسامح وحب الآخرين وغير ذلك من القيم البناءة . ولكن إذا ما وضعت على الطفل أعباء لا طاقة لهم بها، تهدد الطفل فى نفسه وعقله وبدنه ، أو تعرضه للمخاطر ، أو تهدد مستقبله وتتركه فريسة للاستغلال وسوء الاستعمال و تسلبه حقوقه التى كفلتها له

المواثيق والقوانين الدولية والوطنية ، عندما يحدث ذلك فأنا نكون بصدد مشكلة اجتماعية كبيرة.

ولقد تفاقمت هذه المشكلة إلى درجة تحولت معها إلى مشكلة لدى كثير من المجتمعات فى العالم؛ إذ تقدر منظمة العمل الدولية فى التقرير الصادر عنها فى يونيو الماضى للعام ٢٠١١م بمناسبة اليوم العالمى ضد عمالة الأطفال عدد العاملين من الأطفال فى العالم بنحو ٢٥٠ مليون طفل (فى الفئة العمرية من ٥ - ١٤ سنة) و أن ١٢٠ مليون طفل يعملون كل الوقت و ٥٠ مليون يعملون فى ظروف غير آمنه أو مضرة بالصحة ، وحوالى ١٢٠ مليون ممن تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١١ سنة محرومون من التعليم (لم يسبق لهم دخول المدرسة أو تسربوا من التعليم) . ويتوقع أن يزداد هذا العدد فى المستقبل ليصل إلى ٣٥٠ مليون طفل عامل . وتعد مصر واحدة من الدول التى تنتشر فيها عمالة الأطفال، فرغم أن التعليم فى مصر قد أصبح تعليما إلزاميا لكل الأطفال فى مرحلة التعليم الأساسى، إلا أن بعض الأسر ما تزال تعتمد بشكل متزايد على عمالة الأطفال ؛ و أن إلزامية التعليم لم تقض على هذه المشكلة . وعلى الرغم من تناقص حجم عمالة الأطفال مع مرور الوقت ، إلا أنها ما تزال تشكل نسبة كبيرة من إجمالى قوة العمل ، حيث يشير المسح القومى لعمالة الأطفال فى مصر ، والذى قام به الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء بالتعاون مع منظمة العمل الدولية عام ٢٠١٠ ، يشير إلى أن عدد الأطفال العاملين فى مصر يصل إلى ١.٥٩ مليون طفل أى حوالى ٩.٣% من إجمالى الأطفال فى الفئة العمرية من ٥ - ١٧ سنة . وترتكز هذه العمالة فى الريف والحضر على حد السواء ، وإن كانت أعلى فى المناطق الريفية والمناطق المكتظة بالسكان ذات مؤشرات التنمية المتدنية، كما أنها تنتشر بين الذكور والإناث. و أخطر ما فى الأمر وكما أشار المسح القومى لعمالة الأطفال فى مصر لعام ٢٠١٠ فإن نسبة تصل إلى ٤٧% من عمالة الأطفال تعمل بشكل دائم ، و أن

بعضهم يعمل في أعمال تعرضهم بشكل مباشر للخطر مثل العمل في صناعة الألمونيوم بالورش الصغيرة ، وفي صناعة المتفجرات وفي المحاجر والكهرباء والغاز . وتشير البحوث التي تجرى على الأطفال العاملين إلى حقيقة هامة مفادها أن هؤلاء الأطفال يحرمون من التعليم ، فهم أما متسربون من التعليم (وتشير نتائج المسح السابق الإشارة إليه إلى أن نسبة ١١.٤% من الأطفال العاملين الذين غطيهم المسح قد تسربوا من التعليم نتيجة سوء معاملة المدرسين لهم) أو لم يلتحقوا بالتعليم مطلقا؛ و أن النسبة التي تستمر بالتعليم منهم ضئيلة للغاية. ومعنى هذا أن هؤلاء الأطفال يحرمون من أبسط حقوقهم وهو التعليم، فضلا عن حقهم في السعادة واللعب والنمو الجسدى والعقلى والنفسى السليم .

ويحدث هذا رغم الاهتمام الدولى والوطنى بالتحذير من مخاطر عمالة الأطفال . وقد بدأ هذا الاهتمام الدولى بعمالة الأطفال منذ وقت مبكر ، يرجع إلى إنشاء منظمة العمل الدولية عام ١٩١٩ ، و منذ ذلك الحين الذى صدرت فيه اتفاقية الحد الأدنى لتشغيل الأحداث فى المنشآت الصناعية (تم تحديد السن فى هذا الوقت بأربعة عشر سنة) ، توالى الاتفاقيات والتعديلات إلى أن تراكمت فى اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٩ (والتي دخلت إلى حيز التنفيذ عام ١٩٩٠). ولقد وقعت مصر على كل هذه الاتفاقيات ، ولكن الأهم من ذلك هو اهتمام القانون المصرى منذ وقت مبكر بموضوع تشغيل الأطفال . وقد تدرجت التشريعات المصرية فى رفع سن العمل بالنسبة للأطفال حتى وصل إلى ١٧ سنة فى عام ١٩٨١ . وحظرت التشريعات تشغيل الأطفال قبل هذا السن أو تدريبهم قبل سن ١٣ سنة . هذا فضلا عن الضمانات التى وضعتها القوانين المختلفة لحماية الأطفال العاملين بالمنشآت الصناعية من الناحية الصحية والنفسية . ولقد توجت كل هذه الجهود بإصدار قانون الطفل ، الذى يعد وثيقة هامة لحماية حقوق الطفل المصرى . وتنطلق كل المواثيق

الدولية والقوانين الوطنية من مبدأ إنساني عام مفاده أن الأطفال لهم حق الرعاية والتعليم بحيث يتم إعدادهم لتسلم زمام المسؤولية في المستقبل ؛ ومن ثم فإن إرهاب أجسادهم بهذه الأعمال الشاقة منذ الصغر يحرمهم من هذا الحق ويشكل اعتداء سافرا عليهم.

و تفرق المنظمات الدولية المعنية بشئون الأطفال وتشغيلهم كاليونيسيف ومنظمة العمل الدولية بين الأعمال التي يمكن أن يقوم بها الطفل طوعا كنوع من المشاركة الايجابية التي تسهم في تكوينه النفسى والعقلى ، والأعمال التي يقوم بها الأطفال الضعفاء قسرا بسبب إجبار ذويهم لهم. ولذلك فقد حرصت هذه المنظمات الدولية على تقدم تعريف لعمل الأطفال يكشف عن هذا المعنى السلبي للعمل وهو " كل جهد جسدى يقوم به الطفل ويؤثر على حالته الجسدية أو النفسية أو العقلية ويتعارض مع تعليمه الأساسى " . ويدخل تحت هذا التعريف لعمالة الأطفال أنواع مختلفة من العمل تتدرج من الأعمال التي لا تشكل خطورة جسدية بقدر ما تحرم الطفل من التعليم كالعمل فى ورش إصلاح السيارات أو العمل فى الخدمة المنزلية أو فى مآرب السيارات ، مرورا بالأعمال الخطرة التي تهدد الصحة البدنية والفكرية والمعنوية للطفل سواء أكان هذا بسبب طبيعة العمل أو بسبب الظروف التي ينفذ فيها كالعمل فى المناجم والمحاجر والمدابغ والمسابك وصناعة الألعاب النارية والبحث عن النفايات وغير ذلك من الأعمال ، إلى الأعمال التي تعتبر أسوأ أنواع الأعمال على الإطلاق وهى الأعمال التي تعرف دوليا بالاستعباد أو الاسترقاق كالتجنيد الإجبارى والعمل لسداد دين والعمل بالدعارة والأعمال الإباحية و الأنشطة غير المشروعة. وتعتبر الأعمال التي تعرض الأطفال للخطر من أشد الأعمال تأثيرا على الطفل . ففي هذه الأعمال يعاني الأطفال من عبء العمل المفرط والشاق ، كما يعانون من طول وقت العمل ، وشتى أنواع القسوة فى التعامل ، هذا فضلا عن ما يتعرض له أجسادهم من خطر الحرق أو كسر العظام أو تدمير الأطراف أو حتى الموت. ويكون لذلك آثار سيئة على الطفل نذكر منها:

- ١- إعاقاة النمو الجسدى للطفل : حيث يؤثر العمل على صحة الطفل من ناحية التناسق العضوى والقوة والبصر والسمع ، وينتج ذلك عن الجروح والكدمات والوقوع من أماكن مرتفعة ، والاختناق من الغازات السامة ونقص الأوكسجين.
- ٢- القصور المعرفى : غالبا ما يترك الطفل العامل المدرسة ، الأمر الذى يحرمه من القراءة والكتابة ، ومن ثم من القدرة على اكتساب المعرفة ، هذا فضلا عما يتركه ذلك على قدراته العقلية والإبداعية.
- ٣- القصور الاجتماعى و الأخلاقى : ينعزل الطفل العامل فى سن مبكرة عن المجتمع ، كما أن أسلوب التعامل معه بقسوة يكون لديه مشاعر عداوة تجاه الكبار والآخرين بعامة . ومن هنا يتوقع أن يقل لدى الطفل العامل الشعور بالانتماء للجماعة والقدرة على التعاون من الآخرين والتسامح معهم.
- ٤- القصور العاطفى : حيث تؤدى ظروف العمل والمعاملات القاسية التى يتعرض لها الطفل إلى ضمور عواطفه ، وفقدان احترامه لذاته ، وضعف استجابته تجاه الآخرين.

وقد نحتاج هنا إلى نظرة أكثر عمقا للآثار المترتبة على تعريض الطفل للخطر من خلال العمل . فثمة دلالات عامة هنا تتصل بالمجتمع ككل؛ فالمجتمع الذى تنتشر فيه هذه الأفعال - رغم ما فيه من قوانين تجرمها- يدخل فى عداد المجتمعات المتخلفة فى مجال تطبيق مبادئ حقوق الإنسان ورعاية الطفولة . كما أن حرمان قطاع من الأطفال من التعليم يؤدى إلى تفاقم مشكلة الأمية ، ويعمل على المدى الطويل على تكوين جيل من الشباب غير المتجانس ، يكشف عن تباين واضح فى فرص الحياة وبالتالي فى المستوى الاجتماعى ، بما يهدد بخلل اجتماعى واضح. تتعدد فيه صور الاستبعاد الاجتماعى ، وتقل فيه إمكانيات الاندماج الاجتماعى. وتتدرج الآثار من المجتمع إلى الأسرة . فلا شك أن الأسرة التى تدفع بأولادها إلى العمل وتعرضهم للخطر هى أسر قد تعاني من

الفقر والحرمان ، ولكن حل مشكلات الفقر والحرمان لا تكون بحرمان الأطفال من فرص الحياة وعلى رأسها فرصة التعليم ، كما لا تكون بممارسة هذا النوع من العنف والاستغلال على الأطفال ، ذلك أن هذا السلوك ينتج آثار سلبية على الأسرة؛ فقد يكون الضرر الناتج عنه أكبر بكثير من آثار الفائدة البسيطة التي تعود على الأسرة من عمل الطفل فالأسرة الفقيرة بهذا السلوك تقرر أنها سوف تظل في دائرة الفقر ، لأنها لم تدفع بأولادها إلى التعليم الذي يمكن أن يأخذها إلى أعلى في سلم الحراك الاجتماعي. كما أن الأسرة قد تعلم بعض الأبناء وتدفع بالبعض الأخر إلى العمل مما يخلق تفرقة بين الأبناء الذين ينتمون في شبابهم وكهولتهم وشيخوختهم إلى عوالم مختلفة وطبقات مختلفة . هذا فضلاً عن أن هذا النمط من السلوك يكشف عن ضعف في المسؤولية الاجتماعية للأسرة ، وقد يساهم في تعريض الأسرة للمسألة القانونية . فضلاً عن ذلك فقد أكدت الدراسات على وجود بعض الأسر التي تدفع بأولادها وبناتها إلى العمل تعاني من تفكك اسرى، ومن انتشار مظاهر سلبية من جانب الآباء مثل تعاطي المخدرات والقسوة الشديدة في العقاب البدني للأبناء. في هذا الظرف تتحول قضية عبء العمل الملقى على الأطفال إلى قضية اجتماعية تتصل بثقافة شائعة أساسها العنف والاستغلال البدني للطفولة.

وثمة سؤال هام يظهر أمامنا في نهاية الحديث عن عمالة الأطفال: لماذا يستمر الناس في تشغيل أولادهم رغم وجود كل هذا الكم من القوانين والمواثيق الدولية التي تشدد على عدم تشغيل الأطفال؟ وبشكل أوضح: لماذا يتزايد عدد الأطفال العاملين في مصر في ظل وجود قانون صارم لحماية الطفولة؟ لا شك أن استمرار ظروف الفقر والحرمان التي تدفع الأسر إلى تشغيل الأطفال تشكل عاملاً هاماً في هذا الصدد. ولكن - وكما أشرنا من قبل - فإن تعليم الأطفال ورعايتهم يكون أكثر فائدة بالنسبة للأسرة الفقيرة من دفعهم إلى العمل - وربما تدرك بعض الأسر ذلك ، ولكنها تؤطر سلوكها من

خلال قوالب ثقافية جامدة تبرر بها سلوكها. من ذلك مثلاً الاتجاهات السلبية نحو التعليم، خاصة تعليم الإناث ، مع التأكيد على أن التعليم لا يدر عائداً مجزياً وسريعا مثل العمل . ويصاحب هذه الاتجاهات السلبية نحو التعليم . والتأكيد على المسؤولية الاجتماعية للطفل (الأكبر خاصة) تجاه الأسرة ، وأهمية أن يعتمد الطفل على نفسه في سن صغيرة ، وأنه إذا ما ساهم في حياة الأسرة فإنه يتميز بالرجولة. ويتم إشاعة هذه القيم والاتجاهات عبر الأحاديث اليومية ، وعبر المقارنات مع أسر أخرى ، وعبر النصائح المباشرة للأبناء والبنات . وتدعم هذه الاتجاهات من خلال سلوك ايجابي يفضل الأسرة الكبيرة، حيث تتجه الأسر التي تشغل أولادها إلى إنجاب أكبر عدد ممكن من الأطفال مع دفعهم إلى سوق العمل في سن مبكرة . ويسهم هذا كله في مضاعفة مشكلة عمالة الأطفال من ناحية والمشكلة السكانية من ناحية أخرى. كما يدعم من خلال نظام التعليم غير القادر على استيعاب الأطفال. فالمدرسة تعتبر بيئة طاردة للطفل ، خاصة عندما يمارس ضده العنف داخل المدرسة ، أو عندما لا يجد الأطفال أن المدرسة تلبى لهم احتياجاتهم بشكل أو بآخر .

ومن ناحية أخرى فإن الأسر التي تدفع أطفالها للعمل لا تكون في الغالب على وعى بطبيعة المخاطر التي يتعرض لها الأطفال من جراء بعض الأعمال ، كما أن المجتمع نفسه يتسامح كثيراً مع بعض الأعمال التي يمارسها الأطفال كالعامل في خدمة المنازل والعمل الزراعي . فالأسر التي تدفع بأطفالها إلى العمل لا تعبأ كثيراً بطبيعة الخطر الذي يتعرض له الطفل ، وجل ما تهتم به هو النقود التي تعود على الأسرة من العمل . ولذلك فإنهم لا يهتمون بما إذا كان الطفل يحصل على تأمين ضد مخاطر العمل أم لا ، بل أنهم لا يهتمون أصلاً بقضية التأمين ، ولا يعبرون عن غضبهم إذا ما تعرض الأطفال للقسوة في التعامل ، بل أنهم قد ينظرون إلى هذا السلوك على أنه يصقل شخصية الطفل ويجعله يتعلم بشكل سريع. ويمكن أن تقسو الأسرة من جانبها على الطفل لكي يتقبل ذلك دون

تمرد أو غضب . وهنا ينشأ الطفل في إطار ثقافي تتضاعف فيه صور القسوة والعنف التي تبرر من خلال أطر ثقافية مقبولة.

ومن زاوية المجتمع فإنه لا ينتج نقداً واعتراضاً قوياً على عمالة الأطفال بعامه، وعلى بعض أنماط العمالة كالعامل في المنازل والعمل في الزراعة بخاصة. ورغم أن الدولة قد أكثرت من خلال قانون الطفل، ومن خلال بعض السياسات التي ينتجها المجلس القومي للأمومة والطفولة، على خطورة ظاهرة عمالة الأطفال وأهمية محاربتها، إلا أن جهود الدولة ما تزال قاصرة ليس تجاه الطفل فقط وإنما تجاه الأسرة أيضا ، فإذا كان على الدولة أن تحمي حقوق الأطفال فإن عليها قبل هذا أن تراعى حقوق الأسرة في الحصول على الوعي الكافي ومهارات التربية الكافية للتعامل مع الأطفال . وفضلا عن ذلك فإن هذه القضية لا تحظى باهتمام إعلامي كبير ، كما أنها لا تحظى باهتمام كبير أيضاً في مؤسسات المجتمع المدني ، ويؤدي هذا النقص في الدفاع الاجتماعي ، سواء جاء من خلال المجتمع أو المجتمع المدني ، إلى أن يتحول هذا النمط من العمل إلى سلوك عادي ومقبول ، وإن لم يكن مبرراً من الناحية الثقافية.

٣- ختان الإناث (تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى):

تعتقد كثير من الأسر أن عملية ختان الإناث تستهدف رعاية الطفلة وحمايتها الحفاظ عليها من المخاطر بها فيما بعد ، وأنها عملية عادية مثل تلك التي تحدث للذكر . وهذا الاعتقاد هو اعتقاد غير صحيح. فعملية الختان ليست رعاية للطفلة بقدر ما هي اعتداء صارخ على طفولتها وعلى براءتها ، فهي - وإن كانت تغلف بإطار من الرعاية والحماية - إلا أن ما يترتب عليها من أثار يشكل ضرراً بالغاً للأنثى . كما لا يعد ختان الإناث مجرد قضية من قضايا الصحة الإنجابية ، بل انه من قضايا حقوق الإنسان

وبصفة خاصة من قضايا حقوق الطفلة الأنثى . فهذه الممارسة تعد دليلا على انعدام المساواة بين الجنسين والمترسخ بعمق فى البنى الاجتماعية والثقافية لهذه المجتمعات ، وهى تتعارض قبل كل ذلك مع كل الشرائع السماوية .

وتتم هذه العملية فى سن مبكرة قبل أن تصل الفتاة إلى سن البلوغ. ومن هنا فإننا نعتبرها من العمليات التى تلحق الأذى بالإناث، وتحرمهن من الاستمتاع الجنسي عند الزواج. وتختلف طريق الختان من مجتمع إلى آخر ، وقد صنفها منظمة الصحة العالمية إلى أربعة أنواع وفقا لحجم الأجزاء التى يتم إزالتها وبالتالي حجم الضرر الناتج عنها ، وأشد هذه الأنواع خطورة هو الختان الأفريقي والذى يتم من خلاله إزالة أو تشويه معظم الأعضاء التناسلية للأنثى ،مع إغلاق الفرج وترك فتحة صغيرة لمرور البول ، إلى إزالة أو تشويه جزء أو أجزاء من الأعضاء التناسلية . ويختلف ختان الإناث على هذا النحو عن ختان الذكور ،فذلك الأخير لا يشوه العضو التناسلى أو يتر أجزاء منه ، ولكنه يكتفى بإزالة الزوائد الجلدية الأمامية التى تغطى الحشفة. ولذلك فإن منظمة الصحة العالمية لا تستخدم للإشارة إلى هذا النوع من السلوك مصطلح الختان، بل تستخدم مصطلح تشويه / بتر الأعضاء التناسلية للإناث . فالختان ليس عملية تجميل ، ولا هو صيانة لشرف الفتاة ، ولكنه تشويه للأعضاء التناسلية لها ، وهو يؤشر على نوع من الاعتداء على حقوق الطفلة الأنثى .ولذلك فقد تم إدانة الختان كأحد انتهاكات حقوق الإنسان فى وقت مبكر يرجع إلى عام ١٩٥٢ عندما تبنى قسم حقوق الإنسان فى الأمم المتحدة قرارا تحول إلى وثيقة عام ١٩٧٩ تدعو إلى إزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة ، مؤكدا أن عادة ختان الإناث هى انتهاك صريح للحقوق الإنسان، ومع إقرار اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩ جرى تشخيص الختان كممارسة تقليدية ضارة تعيق حق الطفلة فى الحصول على أعلى مستوى صحى ، وكشكل من أشكال العنف أيضا.وقد حظيت هذه القضية بعناية متواصلة من لجنة حقوق الطفل ومن الهيئات الأخرى المنبثقة عن الاتفاقية، وآليات

حقوق الإنسان . وتعد منظمة اليونيسيف من أكثر المنظمات عناية بهذه القضية حيث تؤكد في العديد من الوثائق الخاصة بها أن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يعد من " أكثر انتهاكات حقوق الإنسان استدامة وانتشارا ومعاناة صامتة ". فثمة مؤشرات على تزايد أعداد من يتعرضن لهذه الممارسة الصارخة عبر العالم ، والتي قدرتها منظمة الصحة العالمية بما يتراوح بين ١٠٠ و ١٤٠ مليون امرأة في أرجاء العالم ؛ وأن حوالي ٩١.٥ مليون امرأة وفتاة فوق سن التاسعة في إفريقيا يتعايشن الآن مع العواقب الناجمة عن هذه الممارسة الضارة .

ولقد سادت عادة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مصر منذ عهود قديمة، حيث سجلت كتابات الفرعنة ونقوشهم وجود هذه العادة ، واستمرت إلى وقتنا هذا رغم انتشار التعليم و أشكال الحياة الحديثة . وتشير تقارير منظمة الصحة العالمية لعام ١٩٩٨ إلى أن مصر هي الأولى في عدد الفتيات المختونات على مستوى العالم (حوالي ٢٨ مليون فتاة) . وتشير الإحصاءات التي كشف عنها المسح الصحي الديموجرافي في مصر إلى أن معدلات الختان في طريقها إلى الانخفاض ، حيث أشار المسح الذي أجرى عام ١٩٩٥ إلى أن نسبة ٩٧% من الإناث في الفئة العمرية من ١٥ - ٤٩ قد خبرن عملية الختان ؛ وأن هذه النسبة انخفضت إلى ٩١% في مسح ٢٠٠٨ . وثمة مؤشرات أكبر على هذا الانخفاض في الفئات العمرية الأصغر ؛ حيث بلغت النسبة في الفئة العمرية أقل من ١٧ سنة نسبة ٥٧% . كما أن ثمة مؤشرات على تغير اتجاهات النساء نحو الختان ، حيث انخفضت نسبة من يوافقن على إجراء هذه العملية من نسبة ٨٢% عام ١٩٩٥ إلى نسبة ٦٣% عام ٢٠٠٨ . ورغم مؤشرات الانخفاض هذه إلا أن معدل الانخفاض ما يزال ضعيفا ، كما أنه لا يتوازي مع حجم التغير الذي يشهده المجتمع المصري ، خاصة في مجال التعليم ، حيث أكدت بيانات المسح المشار إليه أن معدل انتشار الختان بين تلميذات المدارس يزيد قليلا عن ٥٠%

. ورغم أن هذه البحوث قد أكدت على أن التعليم هو أحد أهم العوامل التي تسهم في الحد من هذه الظاهرة (فقد أشار المسح الصحي الديموجرافي لعام ٢٠٠٥ إلى أن الأم الأكثر تعليما أقل رغبة في ختان بناتها من الأم الأقل تعليما) إلا أن تأثير التعليم لم يوت ثماره بعد .

وتشكل عملية ختان الإناث مشكلة اجتماعية وثقافية كبيرة ، إذ تترتب عليها أضرار بالغة قد تؤدي إلى الموت في بعض الأحيان. ويدفعنا هذا إلى أن نعتبرها واحدة من أخطر الأفعال التي ترتبط بالعنف بمستوياته البدنية والنفسية، كما أنها تؤثر على وجود جور واعتداء على الأطفال دون سند ، وتمتد أضرارها من جسد الفتاة إلى نفسياتها ثم إلى علاقاتها الاجتماعية :

أ- *وإذا بدأنا بالأضرار الجسمية ؛ فيجب الإشارة أولا إلى أن عملية الختان تجرى في الأساس للأطفال من سن ٤-١٤ سنة تقريبا. فالاعتداء على جسد الأنثى هنا هو اعتداء على جسد طفلة ، الأمر الذي يضاعف من حجم القسوة والعنف الواقع على الطفلة الأنثى. وهذا النوع من العنف هو عنف جسدى ظاهر إذ يرتبط بقطع أجزاء من جسد الأنثى، وبصاحبه ألم شديد ، ونزيف حاد، والتهابات وتشوهات (مثل الالتصاق والندبات) للأعضاء التناسلية ، فضلا عن المضاعفات اللاحقة التي قد تؤثر على الجهاز البولى والجهاز التناسلى وتجعل الأنثى تشعر بالآم تصاحبها حتى في حياتها الجنسية بعد الزواج.*

ب- *ومن الناحية النفسية ، فإن الختان يحدث أثناء إجراءه صدمة عصبية شديدة ، تؤثر تأثيرا شديدا فى تشكيل المزاج النفسى للفتاة طوال حياتها . فخبرة الأم الختان تؤثر تأثيرا سلبيا على علاقة الفتاة بأسرتها من ناحية*

وعلاقتها بزوجها من ناحية أخرى، حيث تخلق خبرة الألم لديها شعورا دائما بالخوف وعدم الثقة والآخرين، والشعور بالخجل والانتواء.

ج- ومن الناحية الاجتماعية، فقد نتوقع أن عملية الختان وما يرتبط بها من عنف تتعرض له الطفلة الأنثى، تضع قيودا على التفاعلات الاجتماعية التلقائية للأنثى، وقد تجعل ردود أفعالها عدوانية وعنيفة في بعض المواقف. فقد أكدت بعض بحوث العنف أن "العنف ينتج مزيدا من العنف"، وفي ضوء هذه المقولة يتوقع أن تؤثر خبرة الألم والعنف التي تتعرض لها الفتاة أثناء عملية الختان على استجاباتها طيلة حياتها، فتكون أكثر ميلا للعنف والعدوانية في تفاعلها مع الآخرين في المجتمع الحديث. إن الناس في المجتمع التقليدي يعتقدون أن ختان الأنثى يحسن صورتها في المجتمع ويجعل فرصها أقوى في الزواج، ولكن عندما تكبر الفتاة وتتعلم فإنها تجد نفسها في مجتمع حديث يحارب هذه العادة ويذكر بأضرارها فيخلق في داخلها إحساس بأنها أقل من الآخرين، وتحتقر ظروف نشأتها وتاريخها. وتظل هذه المشاعر دفينة في نفس الأنثى لا تستطيع التعبير عنها ولكنها قد تنعكس على سلوكها، ومن ثم فإنها تعتبر شكلا من أشكال "المعاناة الصامتة".

وفي ضوء الوعي بهذه الأضرار أكد رجال الدين الإسلامي والمسيحي على حد سواء على أن هذا الطقس هو عادة وليس عبادة، وأنه كان متأصلا في ثقافة المجتمعات الإفريقية خاصة، وأن الشعوب في هذه المجتمعات تمسكت بهذه العادة وغيرها من العادات الضارة وبررتها في ضوء معتقدات ثقافية خاطئة، كالقول بالحفاظ على عفة الإناث وشرفهن، والاعتقاد بأن عملية الختان تسرع بنمو الطفلة إلى الأنوثة الكاملة، ويزيد من فرصة الفتاة في الزواج، وضمنان الحفاظ

الإناث ببيكارتهن، والحد من الخيانة الزوجية، هذا فضلا عن الاعتقاد بأن الختان يزيد من خصوبة النساء ويجعل أعضائهن الجنسية، ويجعل الرجل أكثر استمتاعا بالممارسة الجنسية، والاعتقاد بالتساوي بين الختان وختان الذكر وبهذه التبريرات يحتل ختان الإناث فى المجتمعات التى تمارسه جزءا مهما من تكوين "هوية الأنثى" أو "هوية النوع" **Gender Identity**. فهذه التبريرات تجعل الطقس يضفى إحساسا بالفخر، واقتراب بلوغ السن القانونية، ويمنح الفتيات الصغيرات شعورا بالامتثال لثقافة المجتمع وتقاليدته، مما يزيد من احترامهن واحترام أسرهن. ويصل هذا الشعور بالامتثال للثقافة إلى حد النظر إلى من لا يجرى هذه العملية نظرة "وصم" على أنه لا ينتمى إلى عالم الأنوثة، وبهذا فإن الثقافة تضع إطارا جامدا لا يمكن الفكك منه.

ولكن النظرة المتعمقة لهذه التبريرات الثقافية لختان الإناث، وما يرتبط بها من تشكيل لهوية النوع هى تبريرات ثقافية يحافظ عليها المجتمع للاحتفاظ بالإناث فى أقل من الذكر، وسيادة نوع من الوصاية الاجتماعية عليهن. فإن كان الطب قد أكد على أن كل هذه المعتقدات ليس لها أساس طبي، بل أنه أكد على أن العملية تلحق بالأنثى أضرارا جسيمة جسمانيا ونفسيا واجتماعيا. فهذه التبريرات الثقافية - والتي تعضد فى الغالب بتبريرات دينية غير صحيحة- تستمر فى الوجود لتدعيم ثقافة لا تقوم على التكافؤ بين الذكور والإناث، فهى ثقافة يسيطر عليها القوي على الضعيف، ويفرض عليه أساليب سلوكية وطقوس ضارة به. وتصل هذه السيطرة إلى درجة أن الطرف الذى يقع عليه الضرر وهو الإناث، هو الطرف الذى يكون أكثر تحمسا لممارسة هذا الطقس، والدفاع عنه. وهذا موضوع آخر، ولكنه يمكن أن يفسر على أنه دليل أو رمز على الضعف المتناهي

للإناث اللاتي يقبلن ما يضرهن من أجل إرضاء المجتمع، هل نقول من أجل إرضاء الرجال؟

٤- العنف يلاحق الأطفال : ثلاثية الأسرة والشارع والمدرسة

لا يقتصر العنف الموجه ضد الأطفال على العنف المرتبط بالعمل، بل يتعداه إلى صور أخرى من العنف تظهر في مجالات الحياة التي يتواجد فيها الأطفال بدءاً من الأسرة، ومروراً بالمجتمع المحلي والشارع، وحتى المدرسة ومؤسسات إيواء الأطفال. وتشير كل التقارير القطرية والدولية إلى تعدد صور الإساءة للطفل، إلى درجة أن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الصادر عام ٢٠٠٦ حول العنف ضد الأطفال أكد أن العنف ضد الأطفال موجود في كل بلد من بلدان العالم وهو يشمل جميع الثقافات والطبقات والمستويات التعليمية والاقتصادية والإثنية، وغالبا ما يحظى هذا النوع من العنف بالقبول المجتمعي، فهو عنف مستتر وغير مرئي وغير مسموع ويعتبره المجتمع أمراً عادياً. فثمة عدد كبير من الدول على المستوى العالمي لا يجرم القانون فيها جميع أشكال الإساءة البدنية للأطفال. وأكد التقرير في هذا الصدد على أن هناك ١٠٦ بلداً لا يجرم استخدام العقوبة البدنية في المدارس، و١٤٧ بلداً لا يحظرها داخل أماكن الرعاية البديلة، وأن ١٦ بلداً فقط هي التي تحظر استخدامها في المنازل. ويدل ذلك على أن الظروف التي تعيشها المجتمعات المعاصرة تكشف عن تناقض صارخ بين الدعوة إلى حماية حقوق الأطفال وسد حاجاتهم، وبين الاعتداء الصارخ عليهم عبر صور من الأذى البدني والنفسي الذي يلحق بهم وهم يعدون للمستقبل، أو بين الدعوة إلى التسامح والسلام، وتبني ثقافة القمع والتطرف.

ويعكس هذا النوع - من ناحية - ضربا من إهمال الحاجات الارتقائية للطفل، مثل توفير الرعاية الصحية، وضمان التعليم، والأمن البدني وما يرتبط به من كساء وغذاء أو حتى مأوى، ومن ناحية أخرى فإنه يعكس ضربا من العلاقة غير المتكافئة التي يفرض فيها الطرف الأقوى قوته وغلظته على الطرف الأضعف. ففي الحالة الأولى يهمل الطفل ويترك لحاله، وقد يدفع به هذا إلى أن يصح مشردا يجوب الشوارع باحثاً عن مأوى. وفي الحالة الثانية، فإن الطفل يتوفر له المأوى ويعيش في كنف أسرة، ولكنه يتعرض لأشكال من العقاب البدني والنفسي كالضرب وصور الحرمان المختلفة في كل حقول الحياة التي يتواجد فيها، في البيت وفي الشارع وأثناء اللعب أو الذهاب إلى المدرسة، وفي المدرسة نفسها.

وتبرر هذه الإساءات البدنية للأطفال بطرق ثقافية عديدة؛ ففي كثير من الأسر تعتبر الأسرة أن الضرب هو الوسيلة الناجعة للعقاب، وأن الطفل يجب أن يشب عارفاً أن ثمة سلطة للأب والأم والأخوة الذكور الكبار داخل الأسرة. وقد يحدث في بعض الأحيان أن يكون العقاب البدني شاملا للأم ذاتها التي تتعرض للضرب من جانب الزوج، وفي هذه الحالة فإن الأم الضعيفة تجد من الأطفال موضوعا لتفريغ طاقة العنف والعدوان التي سببها ضرب الزوج لها. أما بالنسبة للمدرسة فيسود الاعتقاد لدى كثير من المدرسين أن العقاب البدني للأطفال هو وسيلة الضبط الأكثر نجاحا، وأن الخوف الذي يولده الضرب يؤدي إلى مزيد من الانجاز الدراسي. وفي ضوء انتشار ثقافة العنف والتخويف هذه فإن المدرسين لا يعرفون بدائل العقاب البدني، أو طرق التهذيب الإيجابي، والتي تحبب الطفل في المدرسة ولا تنفره منها. وتكون نتيجة ذلك في الغالب هي انتقال هذه المفاهيم إلى الطلاب أنفسهم. ويحدث هنا ما يحدث في الأسرة حيث نجد أن الأطفال الذين يتعرضون للضرب يسلكون سلوكا أشبه بسلوك الزوجة المعنفة **women battered**. فهم يفرغون طاقة العنف والعدوان التي يولدها ضرب

المدرسين لهم على زملائهم فى شكل سلوك عنيف أو صور مختلفة من البلطجة داخل المدرسة. وبين هذين المجالين (أقصد البيت والمدرسة) يلقى الأطفال صوراً مختلفة من القسوة والإساءة تنعكس فيها صور العنف التى تظهر فى البيت أو المدرسة. هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن الشارع يتلقى أعداداً من الأطفال الذين يهملون من جانب الأسرة، ويغادرون مسكن الأسرة بسبب الإهمال والازدراء وسوء المعاملة. ويتحول هؤلاء إلى هدف للعنف بكل صورته، كما أن بعضهم يتحول إلى أداة للعنف والبلطجة الأمر الذى قد يوقعه فى أيدي الشرطة والعدالة، التى ترسله إلى مؤسسات عقابية تزرع فى الأخرى بصور من العنف والإساءة. ولا شك أن هذه المظاهر المختلفة من القسوة والإيذاء البدني والنفسي الذى يتعرض له الطفل تترك آثاراً سيئة قد تصل إلى الموت فى حدودها القصوى، ولكنها تؤثر بشكل سيء على نمو الطفل الجسدي والنفسي والاجتماعي وعلى تحصيله الدراسي. وهى فى الأحوال تعرض حياته للخطر، ولذلك فقد أكد قانون الطفل المصري فى مادته ٩٦ على أن الطفل يكون معرضاً للخطر إذا ما وجد فى حالة تهدد سلامة التنشئة الاجتماعية الواجب توفرها له. وعدد القانون الأحوال التى يمكن أن يتواجد فيها الخطر على الطفل بشكل عام أو حالات محددة للتفاعل فى الأسرة والشارع والمدرسة والمؤسسات العقابية وقد يكون مفيداً أن ننظر بشكل مختصر فى بعض الأحوال التى تعرض حياة الأطفال للخطر فى الأسرة والشارع والمدرسة

الأسرة: بيئة حاضنة أم طاردة

الأسرة بحكم تعريفها هى مؤسسة تنشئة وحماية، وهى حسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الوحدة الجماعية الطبيعية للمجتمعات. فهى المكان الذى ترتقى فيه قدرات الطفل تحت رعاية الآباء، والذي يجد فيه الطفل الحماية والحضانة والأمان، حيث يعتبر حق الشخص فى الأمان بمثابة الحد الأدنى لحقوقه الإنسانية. ولقد أكدت

البحوث على أهمية تماسك الأسرة واستقرارها الاقتصادي وحميمية العلاقات بين أعضائها، وتأسيس هذه العلاقات على الرعاية والحماية والدعم من قبل الكبير للصغير ومن قبل القوى للضعيف. كل ذلك يؤدي إلى نشأة صحية وطبيعية للأطفال. وقد يحدث أن تكسر هذه العلاقات الحميمة وأن تحل محلها علاقات تتسم بالقسوة والجفوة، تدعمها ثقافة عقابية تبرر العنف وتقوم على العدوانية والقسوة. وهنا تتحول الأسرة من بيئة طبيعية لنمو ورفاه جميع أفرادها، كما تدعو اتفاقية حقوق الطفل، أو من بيئة حاضنة وحامية كما ينص قانون الطفل المصري، إلى بيئة طارده لأبنائها وبناتها، ومعوقة لنموهم النفسي والاجتماعي.

ولسنا هنا في معرض تحليل هذه الثقافة وأسبابها، ولكن حسبنا أن نشير إلى أن العنف الأسري يتحول إلى ظاهرة مقلقة على مستوى العالم حيث تشير الإحصاءات التي أوردتها تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال (٢٠٠٦) إلى أن عدد الأطفال الذين يتعرضون للعنف الأسري عبر العالم يتراوح ما بين ١٣٣ مليون إلى ٢٧٥ مليون طفل. وتشير نتائج البحوث في مصر إلى ارتفاع معدلات ضرب الأطفال داخل الأسرة، خاصة في الأسر الفقيرة والمحرومة، حيث أكدت الدراسة غير المنشورة التي أجرتها اليونيسيف بالتعاون مع مركز الدراسات الاجتماعية بالجامعة الأمريكية عام ٢٠٠٦ حول إساءة معاملة الأطفال في بعض المجتمعات المحرومة بمصر إلى تعرض ٨١% من الأطفال للضرب في المنزل. كما تؤكد بحوث أخرى على أن صور العنف الموجه للطفل داخل الأسرة متعددة، وقد أكدت الدراسات التي أجريت على صور العقاب في الأسرة على أنها تشمل الضرب والحرق والسب والتوبيخ والحبس والحرمان من المصروف، وربما الطرد من المنزل. كما أكدت الدراسات على أن هذه الصور من العقاب تظهر في المستويات التعليمية الأقل، وهي توجه إلى الذكور أكثر من الإناث، وأن الوالدين وأولياء الأمور هم أكبر مصدر للعقاب، يليهما الأخوة الكبار، ثم الأقارب ثم

الأطفال الآخرون الذين يشاركون الطفل السكن نفسه. ويعامل الأطفال على هذا النحو لأسباب كثيرة من أهمها الفشل في التعليم، أو عدم إطاعة أوامر الأهل، أو عدم الانتظام في العمل، أو التسكع في الشوارع، أو تدخين السجائر، أو لمجرد التأديب والعقاب لأتفه الأسباب.

ويتسم العنف الذي يتعرض له الأطفال في الأسرة بأنه عنف مضاعف، تتعدد فيه مصادر العنف وأسبابه، وأذا ما تفاقم العنف داخل الأسرة فإن الأسرة تتحول إلى مؤسسة فاقدة للمعنى والهدف. ولعل هذا هو السبب الذي دفع اليونيسيف إلى أن تدعو -في استراتيجياتها لحماية الطفل- الحكومات إلى تنفيذ برامج تدعم الأسرة وتعنى بالأبوة من أجل خلق "بيت خال من العنف". و إذا ما تحقق ذلك فإن الأسرة تتحول بحق إلى بيئة حاضنة بحق، توفر الرعاية والحماية للأطفال. أما إذا انتشرت ثقافة العنف والإيذاء، فإن الأطفال خاصة يصبحون للخطر. ويمكن أن يؤدي بهم ذلك إلى ترك الأسرة والدخول إلى دائرة أخطر، هي الشارع.

أ- الشارع: ملاذ غير آمن

فكثيرا ما تؤدي الظروف الأسرية، مع ما يصاحبها من صور متضاعفة من العنف والإيذاء البدني، إلى أن يترك الطفل المنزل، ويجعل الشارع ملاذاً ومسكناً له. وينضم الطفل في هذه الظروف إلى أطفال آخرين شردتهم ظروف عدم وجود مأوى للأسرة، أو ظروف الحرب، وهم ما يطلق عليهم "أطفال الشوارع" أو "الأطفال المشردون" أو "الأطفال بغير مأوى". ويزداد أعداد هؤلاء الأطفال عبر العالم على نحو مطرد حيث تشير الإحصاءات إلى أن عددهم حول العالم وصل إلى ما يزيد عن ١٠٠ مليون عام

١٩٩٥^١. وتشير التقديرات التي أوردتها دراسة بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية فى مصر إلى وجود أكثر من مليون طفل مشرد، وأن مدينة القاهرة وحدها تستحوذ على حوالي ٣١.٦% من هذا العدد.

وتلقى الظروف بهؤلاء الأطفال إلى الشارع، ذلك الفضاء الفسيح، الذى لا يعد ملاذاً أمناً بحال. أن خروج الأطفال من المنزل على أثر ما يتعرضون له من قسوة، أو على أثر ما تتعرض له الأسرة من تشريد، يلقي بهم آتون ثقافة العنف فى الشارع بلا مأوى وبلا رعاية صحية وبلا تعليم وبدون غذاء إلا ما يسد الرمق. ويمتد العنف تجاه هؤلاء الأطفال إلى رفض المجتمع لهم، بإطلاق مسميات تطبعهم أو تدمعهم بوصمة معينة. فمن الأمور الملحوظة أن المجتمعات تطلق على هؤلاء الأطفال مسميات خاصة، فيطلق مسميات تعطى الإيحاء بأنهم مصدر تخريب. ولا يقتصر الأمر على هذا بل يمتد إلى صور سافرة من العنف بدءاً من الانتهاكات التي يتعرضون إليها من أجهزة الشرطة، وحتى الانتهاكات الجنسية والبدنية التي يواجهونها من قبل الكبار ومن قبل بعضهم بعضاً. وكل هذه الانتهاكات المضاعفة تجعل الأطفال الذين يتخذون الشارع مأوى لهم عرضة لمخاطر جمة. وبصرف النظر عن حرمانهم من الحاجات الأساسية كالتعليم والصحة والرعاية، فإنهم يعيشون فى حالة خوف، ويطورون فيما بينهم ثقافة عنف، بل أنهم قد يكونون جماعات لها تنظيماتها وعلاقاتها، والتي يدخل فيها فى الغالب أفراد من البالغين من الجنسين. وغالبا ما تكون هذه التنظيمات مرتبطة بشبكات انحرافية للاتجار بالمخدرات أو الاتجار بالبشر.

والحقيقة أن الشارع - كبيئة عنيفة - لا تضخ عنفها على الأطفال المشردين فقط، بل تضخه أيضا على كل الأطفال الذين يستخدمون الشارع استخداما عاديا

^١ (أورد هذه الإحصائية، باقر النجار فى ورقة حول المجموعات الضعيفة والإقصاء الاجتماعى، مقدمة إلى اجتماع خبراء اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، ديسمبر ٢٠٠٥).

كالذهاب إلى المدرسة أو اللعب أو السير. فقد أكدت تقارير عديدة -رسمية وعلمية- تعرض الأطفال للعنف أثناء ذهابهم وعودتهم من المدرسة، و إلى تنامي العنف البدني بين الأقران، الذي يعكس -في بعض المجتمعات- حالة الإحباط والتوتر والسخط العام. وفي هذه الحالة تتحول الثقافة برمتها إلى ثقافة عنيفة ويصبح العنف الذي يقع على الأطفال خبرة يومية معاشة.

ج- المدرسة: ثقافة تربية أم ثقافة مجتمع

يفترض في المدرسة أن تكون بيئة خصبة لنمو الجسم والعقل والذات الاجتماعية؛ فتلك هي مهمتها بجانب تعليم الأطفال والمراهقين قدرا من المعارف والمهارات العقلية والعلمية. ويفترض بناء على هذا أن تنتشر داخل المدارس ثقافة تربوية تقوم على إعلاء مفاهيم الجدارة والاستحقاق والانجاز والتسامح لكي تواجه بها ما قد ينتشر في ثقافة المجتمع من عنف ورفض وعداء اجتماعي. ولكن ماذا لو تسربت هذه الجوانب من ثقافة المجتمع إلى ثقافة المدرسة، فأصبحت هي الأخرى ثقافة عنيفة؟ في هذه الحالة تسهم المدرسة في دعم الجوانب السلبية في ثقافة المجتمع، وعلى رأسها العنف والتطرف والإساءة والإيذاء .

ويبدو أن هذا الأمر متحقق في مجتمعنا إلى حد كبير. فقد أكدت دراسة أجراها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية حول عقاب الأبناء بين البيت والمدرسة (نشرت عام ٢٠٠٤) على تشابه أشكال العقاب بين الأسرة والمدرسة، خاصة ضرب الأطفال، وكانت نسبة كبيرة أكد عليها ٤٢.٥% تقريبا من إجمالي العينة. ويكشف هذا التشابه، بين المنزل والمدرسة في استخدام الضرب كوسيلة للعقاب، عن أن الطفل يقع بين شقي رحى، في هذه الثقافة العنيفة؛ فمؤسسات التنشئة (الأسرة

والمدرسة) المسئولة عن نموه العقلي والبدني والاجتماعي، هي المؤسسات التي تعمق في داخله روح الانسحاب والتطرف والخوف والعنف. وقد يرتبط ذلك بإملاء أفكار و أساليب سلوكية من جانب الكبار على الصغار ، الأمر الذي يدعونا إلى طرح سؤال حول الدور الذي يمكن أن تلعبه أساليب التنشئة العنيفة في تعليم وتدعيم الأفكار وأساليب السلوك المتطرفة التي تتميز بضيق الأفق وعدم التسامح . ولا يقتصر العنف المدرسي على العنف الصادر من المدرسين وإدارة المدرسة، بل أن العنف يأتي من مصادر عديدة، من بيئة المدرسة الرديئة، ومن عنف الأقران، وممارسة البعض منهم لأشكال من الابتزاز والتحرش والبلطجة ، والانتهاك البدني الذي قد يصل إلى الإيذاء البدني الجرح كالقتل وخاصة في البلدان التي ينتشر فيها حمل السلاح الناري أو الأبيض بين التلاميذ .

ولعلنا ندرك مما سبق خطورة البيئة التي ينشأ فيها بعض الأطفال ، وما قد يتولد فيها من صور للعنف والقسوة تبرر في الكثير من الأحيان على أنها أساليب تربية . ومثلما تعمل الأساليب العقابية القاسية على إمكانية إفراز التطرف وعدم التسامح ، فإن كل صور العنف التي أشرنا إليها تحيط الطفل بمشاعر الخوف والحذر وعدم الثقة في الآخرين والبعد عنهم .

٥ - الإساءة الجنسية للأطفال (الأطفال كموضوع جنسي)

تحدثنا فيما سبق عن صور العنف والانتهاك التي يتعرض لها الأطفال عبر مسيرتهم الحياتية واليومية في الأسرة والشارع والمدرسة. وثمة شكل من أشكال العنف والانتهاك يتعرض له الأطفال والشباب من صغار السن ترتبط بجميع أنواع الإساءة والإيذاء الجنسي مثل الاغتصاب والتحرش واستغلال السلطة الأبوية لأغراض جنسية (الزنا بالمحارم) والاتجار بالأطفال والشباب الصغار لغرض الجنس، وغالبا ما يخضع الأطفال لمثل هذه الانتهاكات في الأسرة، وفي نطاق الجيرة، وفي أماكن العمل وفي الشارع. ففي

الأسرة قد يتعرض الأطفال والمراهقين الإناث لاعتداءات جنسية من الآباء أو زوج الأم، وفي أماكن العمل والشارع قد يتعرض الأطفال من الجنسين للاغتصاب أو الاستغلال لتحقيق إشباعات جنسية للآخرين نظير أجر أو لإنتاج الصور الجنسية أو المواد الإباحية، أو تشجيع التصرف بطرق جنسية شاذة وغير لائقة، كما قد يتعرضون لصور عديدة من التحرش اللفظي أو الجسدي. وتأتي هذه الانتهاكات إما من الكبار أو من الأقران الذين يستخدمونه لإجبار أقرانهم على احترامهم أو السيطرة عليهم وقيادتهم. ورغم أن الاعتداءات الجنسية على الأطفال واليافعين تصيب الذكور والإناث، إلا أن الدراسات قد أكدت على أن الغالبية العظمى من ضحايا الاعتداء الجنسي من الإناث. فقد أشارت دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (٢٠٠٦) إلى ما ذكرته وثائق منظمة الصحة العالمية من تعرض ١٥٠ مليون من البنات و٧٣ مليون من الأولاد دون سن الثامنة عشر لجماع جنسي قسري أو لأشكال أخرى من العنف الجنسي. وتشير بعض نتائج البحوث في مصر (مركز حقوق الطفل المصري، ٢٠٠٩) إلى أن حوادث الاعتداء الجنسي على الأطفال تمثل حوالي ١٨% من إجمالي حوادث العنف، وأن حوالي ٣٥% من هذه الحوادث تتم عن طريق أشخاص لهم صلة قرابة بالطفل.

وأيًا كان شكل الإساءة الجنسية نحو الأطفال، فإنها ترتبط بعدد من السمات كشفت عنها التقارير والدراسات العلمية التي أجريت حول الموضوع: الأولى أن هذه الإساءة تأتي من طرف قوى على طرف ضعيف، وقد يتمثل الضعف في صغر السن وقلة الحيلة، وقد يرتبط أيضا بظروف أخرى كالفقير والحاجة. والثانية أن فعل الانتهاك يتم دون إرادة الطرف الضعيف، فموافقة الضحية لا يعد مسألة واردة أو قابلة للمناقشة؛ فهي علاقة انتهاك بكل ما تعنيه الكلمة من معنى؛ والثالثة أنها تتم دون إدراك أو اعتبار للأضرار التي تلحق بالضحية، فغالبا ما يكون السلوك الانتهاكي مؤسسا على الغريزة أو حب المال وكفى؛ والرابعة أن سلوك الانتهاك الجنسي غالبا ما يتم في الخفاء ولا يعلن

عنه، وقد يعرف ويسكت عنه في بعض الأحوال؛ وأخيرا وليس آخراً فإن هذا النوع من الانتهاك غالبا ما يقوم على استخدام أساليب الحيلة والخداع والتضليل؛ ولذلك فإن كثيرا من صور الإساءة الجنسية للأطفال قد لا تكون مفهومة بالنسبة لهم.

ولعل أسوأ ما في الإساءة الجنسية للأطفال أنها في بعض صورها تصدر في الغالب من أفراد مسئولين عن تربية الطفل وحمائته. وحتى وأن لم تصدر عن هؤلاء -في حالة عدم وجود علاقة قرابة مع الطفل- فإنها تصدر عن أفراد كبار يعرفون أن ما يقومون به يخالف القانون والأعراف والمسئولية الاجتماعية للكبار تجاه الصغار. ولذلك فإنها تعتبر من أشد أساليب الإساءة إلى الأطفال عنفا وقسوة كما أشار تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال.

ورغم أن الإساءة الجنسية للأطفال، والاعتداء على طفولتهم قد تحدث في كل المستويات الاجتماعية والاقتصادية، إلا أنها أكثر انتشارا في الأسر الفقيرة التي تعيش في مسكن ضيق، والأسر التي ينتشر فيها بين الآباء السلوكيات المنحرفة، أو وجود زوج للأم، كما تنتشر بين القراء من الأطفال المشردين في الشوارع، وفي المدارس والمؤسسات العقابية للأحداث. وغالبا ما تبدأ الاعتداءات الجنسية باعتداءات وتحرشات بسيطة كالتعليقات والنكات البذيئة، والإيحاءات المغرضة ومشاهدة الأفلام والصور الإباحية يصاحبها حيل سلوكية وبعض الإغراءات والضغط. وما تلبث الإساءات الجنسية البسيطة هذه أن تتطور إلى إساءات متوسطة كالتقيل والملازمة والملاطفة الجنسية، ثم إلى إساءات شديدة كالاعتداء أو الممارسة الجنسية الكاملة. وتختلف الظروف المحيطة بالإساءة الجنسية -على أنواعها المختلفة- باختلاف السياق الذي تظهر فيه. فهي في الأسر المفككة التي تعاني من اضطراب العلاقات الأسرية وانتشار السلوكيات المنحرفة تأخذ شكل زنا المحارم (أي اعتداء من جانب الكبار على الصغار من أبنائهم أو أخواتهم) وهي بين الأطفال المشردين في الشوارع تأخذ شكل اغتصاب للإناث أو

الذكور على حد سواء، كما ترتبط بصور من الاتجار بالجنس عبر الأطفال عن طريق شبكات البغاء. ويمتد هذا السلوك إلى المؤسسات العقابية التي تأوى الأطفال. أما في المدارس فيأخذ شكل التحرش الجنسي السافر، أو البلطجة المرتبطة بالتحرش الجنسي أو حتى الاعتداء الجنسي السافر.

وأيا كانت الصورة التي تحدث بها الإساءة الجنسية للطفل، فإنها تحدث أضرارا بدنية ونفسية واجتماعية جمّة. فمن الناحية البدنية فإن الاعتداءات الجنسية على الأطفال تعرضهم لآلام مبرحة، وتسبب لهم جروحا وربما عاهات مستديمة، فضلا عن نقل الأمراض الجنسية وحدوث التهابات لا في الأعضاء التناسلية فقط بل في الحوض والمثانة. أما من الناحية النفسية فمن المعروف أن هذا الشكل من العنف ضد الأطفال قد يحدث لديهم ميولا انسحابية وانتحارية وميل كبير نحو إيذاء الذات. ولذلك فإن الشعور العام بالذنب لدى الطفل يعد أحد الآثار النفسية الكبيرة المترتبة على الإساءة الجنسية. فالطفل يتهم نفسه بعدم القدرة على المقاومة، ويزيد لديه الشعور بالمسئولية تجاه ما حدث له، كما أن المجتمع نفسه يدعم عنده هذا الشعور عن طريق توبيخ الطفل وإشعاره بمسئوليته عما حدث له، ومطالبته بالسكوت عما تعرض له، الأمر الذي يخلق لديه شعورا قويا بالذنب قد يدفعه إلى الانسحاب أو الانتحار أو إيذاء الذات والاكنتاب.

وتنعكس هذه الآثار النفسية على العلاقات الاجتماعية للطفل التي تنسم بالخوف والعزلة الاجتماعية وعدم الثقة في الآخرين، وتشويه مفاهيم الخير والشر، واهتزاز معاني الأبوة والأمومة والبنوة والإخوة والعمومة والخؤولة خاصة في الإساءة المرتبطة بزنا المحارم. وأكثر من هذا فإن هذه الخبرة تدفع الطفل إلى توجيه نفس السلوك إلى الآخرين الأضعف عند البلوغ، وتبنى ثقافة العنف. فثمة إمكانية هنا لأن يدخل الضحية في دائرة العنف، بأن يصبح العنف هو الوسيلة نحو تحقيق الأهداف. وقد يصبح

المجتمع بأسره هو الموضوع الذى يوجه إليه الكراهية والعنف، وهنا تتحول المشكلة الفردية الخاصة ببعض الأفراد والأسر إلى مشكلة اجتماعية، وبذلك تستمر صور الإساءة الجنسية للأطفال فى التراكم والتعقيد طالما استمرت الأسباب التى أدت إليها وعلى رأسها الضغوط الناشئة عن الفقر والبطالة، والنفكك الأسري وانعدام الشروط الصحية والمعيشية فى المساكن، والتزاحم داخل الغرفة الواحدة. وفوق كل ذلك استمرار ثقافة الصمت تجاه هذه الصور من الإساءة؛ وبالتالي غياب النظم القانونية الرادعة.

ولعلنا نشير فى نهاية هذا الحديث المختصر عن الإساءة الجنسية للأطفال إلى ثقافة الصمت الاجتماعى التى تحيط بممارستها. فكل الدراسات والتقارير تشير إلى أن المجتمع غالبا ما يصمت إزاء كثير من صور العنف، وخاصة العنف الجنسى، أو الإساءة الجنسية. وغالبا ما يرتبط الصمت هنا بمعتقدات ثقافية تؤكد على مفهوم العفة والشرف، والحفاظ على الحرمات الدينية، ودرء مفهوم العار عن الأسرة والمجتمع. يود المجتمع هنا أن يؤكد أن الصلاح والاستقامة من صفاته الأساسية، وأنه يحافظ على العادات والتقاليد والدين، إذ يحافظ على ما يسميه "بالشرف". إن هذا الصمت يخلق آثارا سلبية مضاعفة. وهو من ناحية يجعل هذه الصور من الإساءة تستمر فى الوجود طالما أنها تحاط بالصمت وطالما أن الأقوياء هم الذين يحققون أغراضهم من خلالها؛ وطالما أن الضعفاء من الأطفال (الضحايا) لا يملكون من الوسائل ما يجعلهم يحمون أنفسهم منها. وهو من ناحية ثانية يخلق ثقافة يختل فيها مفهوم الصواب والخطأ، والشواب والعقاب، وتندهور فيها القيم الدينية والأخلاقية. فهم يتحولون إلى أفراد مسلوبى الإرادة لا يملكون من أمر أنفسهم شيئا. ومن ناحية ثالثة فإن الآثار السلبية على الضحايا تجعلهم يعيشون "ثقافة الخوف" التى تنعكس على علاقاتهم بالآخرين؛ وعدم الثقة فيهم، والبعد عنهم. ويتفاقم هذا الأمر ويزداد خطورة فى حالة وجود صور أخرى من العنف

كذلك الذى يولده العمل أو العقاب داخل الأسرة أو المدرسة. هنا يصبح العنف والتسلط هما الوسيلة التى تدار بها الحياة برمتها، ويصبح التسامح أمر بعيد المنال.

٦- الأطفال كموضوع للتجارة

يصل العنف ضد الأطفال هنا إلى حد الاسترقاق، الذى يتحول فيه الأطفال (والبالغين) إلى موضوع لنوع مستحدث من التجارة، هو الاتجار بالبشر. أنه أشبه بالعبودية الجديدة، وكأن الظروف المحلية والإقليمية والعالمية التى يعيشها العالم تجلب للفقراء من البشر المحرومين والمهشمين صنوفا من القسوة والعنف تنضاف إلى ما يعانونه من عنف، مما يعرض حياتهم - وخاصة الأطفال والنساء منهم - لمخاطر مستمرة. ولقد تفاقمت عمليات الاتجار بالبشر عبر العالم، وفى جميع دول العالم، إلى درجة أن الأمم المتحدة أضحت تصنف هذه التجارة على أنها ثالث أكبر تجارة غير مشروعة فى العالم بعد تهريب السلاح وتجارة المخدرات.

ولعل هذا هو الذى دفع الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ إلى إصدار بروتوكول مناهضة كل صور الاتجار بالبشر، والذى جرم كل صور الاتجار بالبشر. ولقد جاء تعريف الاتجار بالبشر الذى قدمه البروتوكول شاملا ليدخل فى عداد الاتجار بالبشر كل صور الاستغلال التى ترتبط بعمليات الترحيل من نقل الأشخاص أو تجنيدهم أو إجبارهم على إتيان أفعال بالقوة أو التهديد أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة، أو نزع أعضائهم والاتجار فيها. ويرتبط فعل التجارة فى كل الأحوال بنوع من الإكراه أو القسر الذى يؤدى إلى تقييد الفعل؛ بل وتقييد الحركة عبر الزمان والمكان، كما يرتبط بنوع من الترحيل أو كسب المال السريع، دون أى مراعاة لحقوق البشر أو إنسانيتهم. ولا يتعرض الأفراد المتاجر بهم للاستغلال من الوسطاء وتجار البشر، بل يتعرضون أيضا لاستغلال الأطراف التى يتعاملون

معهم، أولئك الذين يسخرونهم ويستعبدونهم ويعاملونهم بأشد درجات القسوة. بل أن المجتمع نفسه لا يرحمهم، فينظر إلى الضحايا كمجرمين مشاركين فى الجريمة. فالكثيرون منهم يلاحقون قانونيا بسبب هجرتهم غير النظامية أو وصفهم كعمال. وهكذا يبدو العنف الذى يصاحب عمليات الاتجار بالبشر عنفا مضاعفا ومركبا.

وتكشف التقارير الرسمية عن عدد من الحقائق الدالة على تنامي هذا النوع من التجارة. فيشير التقرير الدولي حول الاتجار بالبشر والذى أصدرته منظمة الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة UNODC (عام ٢٠٠٩) إلى تزايد عدد الدول التي تظهر فيها جريمة أو أكثر من جرائم الاتجار بالبشر التي وصلت إلى ٩١ دولة، تركز أغلبها فى غرب ووسط أوروبا وفى منطقة شرق آسيا، ثم منطقة أوروبا الشرقية. كما تشير تقارير رسمية أخرى إلى تزايد حجم الأموال التي تجنى من هذه التجارة والتي وصلت عام ٢٠٠٩ إلى حوالي ٣٢ مليار دولار؛ وتزايد عدد الأفراد المتضررين منها والذى وصل إلى حوالي ٢٧ مليون فرد؛ نصفهم من الأطفال، و ٨٠% منهم من النساء والبنات صغيرات السن^٢). وتؤكد التقارير (منظمة اليونيسيف) بعض التفاصيل حيث تشير إلى أن الفتيات اللاتي لا تزيد أعمارهن عن ١٣ عام (من آسيا وأوروبا الشرقية) يتعرضن للمتاجرة بوصفهن عرائس تحت الطلب يمكن طلبهن عبر البريد. وأن أعدادا متزايدة من الأطفال يتم الاتجار فيهم كل عام لأغراض التبنى. ويأتى معظم هؤلاء الأطفال من دول الجنوب لكى يتم تبنيهم فى أسر من أمريكا الشمالية وأوروبا؛ كما تجرى المتاجرة بأعداد غفيرة من الأطفال فى غرب ووسط أفريقيا للقيام بأعمال الخدمة المنزلية، فضلا عن الاستغلال الجنسي، والعمل فى محال تجارية أو فى المنازل أو المزارع. وتشير المسوح التي أجريت فى دول عديدة فى أمريكا اللاتينية وآسيا، أن نسبة كبيرة تصل إلى ٣٥% فى

^٢(humantrafficking/statistics/www.polarisproject.org)

بعض البلدان، وإلى ٥٠% في بلدان أخرى ممن يقعون ضحية التجارة الجنسية من صغار السن، ومن الفتيات على وجه الخصوص.

وتؤكد البحوث التي أجريت على الاتجار في البلدان العربية، وجود صور عديدة من الاتجار بالبشر تتحكم فيها شبكات محلية وإقليمية ومنها: استغلال الأطفال من أفريقيا لاستخدامهم في سباق الهجن بدول الخليج العربية؛ واستغلال خادمت المنازل من صغار السن من الصومال وجنوب وشرق آسيا ومصر؛ تزويج الإناث صغيرات السن من قرى وحضر مصر إلى الأثرياء العرب؛ بيع الأطفال للأجانب في أوروبا وأمريكا بغرض التبنّي؛ استغلال فقر الأسرة وحرمانها الاقتصادي في شراء أعضاء بشرية خاصة الكبد والكلى؛ استغلال فتيات صغيرات من الريف في مصر والسودان واليمن للعمل في منازل أبناء الطبقة الوسطى في الحضر؛ استغلال الأطفال في الحرب في السودان والصومال؛ استغلال الأطفال في شبكات التسول وشبكات تجارة المخدرات والكحوليات؛ استغلال الأطفال والمراهقين والشباب من الإناث في شبكات الدعارة والسياحة الجنسية، وتواجد هذه الأنماط بجانب بعضها البعض في كثير من الأحيان؛ كما أن شبكات الاتجار بالبشر العاملة فيها تكشف عن تعاون أطراف عديدة بدءاً من الكبار في الأسرة التي تخرج منها الضحية، ومروراً بعدد من الوسطاء والسماسرة، وانتهاءً بالمسؤولين المحليين من ذوى السلطة أو المحامين الذين يكون لهم صلات مباشرة بالعملاء في الداخل أو الخارج. فالعملية برمتها تخضع لتنظيم دقيق يعكس ثقافة خاصة جانحة تتعايش مع الثقافة الأصلية، بل وقد تجد تبريراً لها من هذه الثقافة كما سنرى فيما بعد..

ويتلاقى في هذه التجارة الحرمان مع الجشع المادي. فهذه التجارة تدفع الوسطاء إلى استغلال الحرمان المادي الذى تعاني منه بعض الأسر، والضغط عليها من هذه الزاوية

لدفعتها إلى الاتجار بأولادها القصر أو الدخول بشكل أو بآخر في نطاق الأنشطة التجارية المتعلقة بالبشر. وهكذا يتلاحم جشع الوسطاء والسماسة مع الحرمان المادي لبعض الأسر، فتنشأ هذه التجارة. فغالبا ما ترتبط الأسر التي تدخل إلى نطاق هذا النوع من التبادل المنحرف في شبكات محلية منحرفة تعيد إنتاج هذا النشاط وغيره. فهذه التجارة لا تقتصر على نقل البشر وتحويلهم على مستوى العالم، بل تخلق أسواقا داخلية في مجال الاتجار بالجنس، وبيع الأطفال، وتجنيدهم للعمل أو القتال. وتحرص هذه الشبكات على خلق روابط وثيقة بين الأسر والوسطاء وملتقى الخدمة، بل أنها -في كثير من الأحيان- ترتبط بجرائم أخرى كالمخدرات وغسيل الأموال.

ولسنا بحاجة إلى أن نؤكد الآثار الضارة لصور الاتجار بالبشر على الأطفال والطفولة، وعلى المجتمع بأسره. فثمة آثار جسدية مباشرة تلحق بالأطفال الذين يتعرضون لخبرة النقل التعسفي أو الزواج القسري أو الدخول في شبكات الدعارة؛ من أهمها الإصابة بالأمراض المعدية خاصة فيروس نقص المناعة المكتسبة والأمراض التناسلية. وفضلا عن ذلك فإن الممارسات التي يتعرض لها الأطفال يشوبها قدر كبير من العنف الذي يؤدي الطفل بدنيا ونفسيا. ولكن أقسى ما في الأمر هو تحول الأطفال والنساء إلى سلعة تباع وتشتري. فيتحول هؤلاء إلى مجرد أشياء أو موضوعات لا قيمة لها إلا فيما تدره من نقود. ولذلك فقد كان تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٩ محقا عندما وصف هؤلاء الأفراد من النساء المكروهات وضحايا الاتجار بالبشر على أنهم "الفئات الضعيفة الخافية عن الأنظار"، وهي فئات تقع خارج النطاق المجتمعي الرئيسي، وتعيش على الهامش، ولا تتمتع بأي قدر من الأمن الشخصي بحال من الأحوال؛ بل أنها تفقد أعلى ما تملك من أجل العيش.

تبدو الثقافة التي تنتج مثل هذه التجارة ثقافة ظالمة، فهي لا تحرم الضعيف من أسس الحياة فحسب، بل أنها تفقده شرط الحياة بكرامة؛ أو شرط الوجود الآمن من

المخاطر. والغريب فى الأمر أننا نجد أن صور مقاومة هذه التجارة ترتبط بالدول ومنظمات المجتمع المدني، وكلاهما لا يجدان مساندة فعالة من قبل ثقافة المجتمع بعامة. فيوما بعد يوم يتزايد عدد الدول التي تصدر تشريعات لتجريم هذا النوع من التجارة (ومن بين هذه الدول مصر التي انضمت إلى البروتوكول الدولي لمحاربة الاتجار بالبشر عام ٢٠٠٣ وإصدار القانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ فى شأن مكافحة الاتجار بالبشر وإنشاء وحدة لمحاربة الاتجار بالبشر (النساء والأطفال) بالمجلس القومي للأمومة والطفولة، وإنشاء لجنة وطنية تنسيقية بوزارة الخارجية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر)، كما تتزايد أعداد المنظمات الأهلية التي تعمل فى مجال الدفاع الاجتماعي **social advocacy** لقضايا الاتجار بالبشر (جمعية حواء المستقبل، مركز عيون لدراسات حقوق الإنسان، مؤسسة المرأة الجديدة، مركز قضايا المرأة المصرية... الخ).

ورغم هذا النمو فى اهتمام الدولة والمجتمع المدني، إلا أن المجتمع ذاته يظل صامتا، وتظل الثقافة المحلية التي تدافع عن هذا النوع من الفعل مستمرة. وغالبا ما ترتكز هذه الثقافة على السيطرة الذكورية - الأبوية التي تجعل للآباء والإخوة الكبار السيطرة الكبرى على الصغار. وغالبا ما تقوم هذه الثقافة على مفاهيم الطاعة التي تبدو فيها سيطرة الكبار وكأنها أمر طبيعي تفرضه علاقات المودة والحب. وفى هذا الإطار تبرر كثير من الضحايا فعلها بأنه نوع من الطاعة والولاء للأسرة، أو كأنه نوع من التضحية من أجل الأسرة؛ كما تبرره فى ضوء فكرة أن الكبار يعرفون مصلحتها أكثر منها، وأن الصغير ليس له رأى يذكر. وتلقى هذه التبريرات قبولا ورضا وتدعيما من جانب الآباء والوسطاء وأعضاء المجتمع الذين انخرطوا فى هذه الثقافة. ومن الواضح أن الثقافة المحلية تبرر سلوكا كالاتجار بالفتيات الصغيرات أو الأطفال أو بيع الأعضاء بعناصر ثقافية تبدو مثالية وفاضلة مقبولة (الطاعة والولاء وحب الكبار والخوف على المصلحة). ولكن هذه العناصر الثقافية الناعمة ما هى إلا واجهات لثقافة عنف وقسوة يدفع ثمنها الصغار الذين

يقعون فريسة هذه الثقافة التي تجمل الحياة بوجه وتجرح أجساد ونفوس الصغار بالوجه الآخر. ويتكشف هذا الوجه للثقافة العنيفة عندما تظهر الآثار السلبية لهذا النوع من التجارة ، والتي غالبا ما يصاحبها الحسرة و الندم من حجم الثمن الذى يدفعه الصغار والضعفاء من جراء هذه التجارة.

٧ - الزواج القسرى (زواج القاصرات) :

رغم أن مفهوم الزواج المبكر يختلف من ثقافة إلى أخرى، إلا أن هناك إجماعا على تحديد المرحلة العمرية التي يتم فيها بأنها مرحلة بلوغ الفتاة سن الثامنة عشرة ، أى السن الذى تتحول فيه الفتاه من طفلة إلى فتاة بالغة، تعرف المعنى الحقيقية للحياة الجنسية والحياة الزوجية . ويوصف الزواج الذى يتم قبل هذه المرحلة بأنه "زواج أطفال" أو " زواج المراهقين " أو "زواج القاصرات" . وقد أفضل أن استخدم له مفهوم "الزواج القسرى". ويقصد بالزواج القسرى الزواج الذى يتم بفعل عوامل خارجية لا دخل لإرادة الفتاه فيها . وهذه العوامل الخارجية تكون فى الغالب أما أطرأ ثقافية أو دينية تفضل زواج الفتاة صغيرات السن بحكم العادات والتقاليد وبصرف النظر عن رغبة الفتاه أو نضوجها العقلى والاجتماعى ، وأما فى شكل من أشكال الاتجار بالبشر ، حيث تباع الفتاه صغيرة السن كعروس إلى أحد الأثرياء. وفى الحالتين نكون بصدد عملية "قسر" Force أو إجبار يتعدى إرادة الفتاة الصغيرة ويرسم لها طريقا لم تختره .

وتعتبر ممارسة تزويج الأطفال فى سن مبكرة من الممارسات الشائعة فى العديد من الدول عبر العالم ، وبخاصة فى إفريقيا وجنوب وغرب آسيا . ولا تتوافر إحصاءات دقيقة عن هذا الموضوع فالكثير من هذه الزيجات لا تسجل بشكل رسمى . ومع ذلك فثمة تقديرات تذهب إلى وجود ٦٠ مليون امرأة فى العالم النامى تزوجن فى سن يتراوح ما بين ٢٠-٢٤ أو كانوا على علاقة اقتران قبل بلوغ سن الثامنة عشرة ، ويعيش أكثر من ٣١

مليون من هؤلاء في جنوب آسيا (تقديرات اليونيسيف استنادا إلى مجموعة استقصاءات من ١٩٨٧-٢٠٠٦) ووفقا للمسح الذى أجرته اليونيسيف عام ٢٠٠٨ على ١٠٠ دولة فإن ٦٠% من الفتيات فى العالم النامى يتزوجن قبل أن يبلغن سن ١٨ سنة ، وأن من المتوقع أن يصل عدد الفتيات المتزوجات فى سن الطفولة إلى ١٠٠ مليون طفلة (فى الفترة من ٢٠٠٥-٢٠١٥) . وتتراوح نسب انتشار زواج الأطفال عبر العالم ما بين أكثر من ٦٠% (فى تشاد وغينيا وبنجلاديش مثلا) من إجمالى حالات الزواج، و١٣% فى سوريا (إحصاءات المركز الدولى للبحوث المتعلقة بالمرأة لعام ٢٠٠٨ ICRW) وقد قدرت هذه الإحصاءات النسبة فى مصر بحوالى ١٦.٥% ؛ وتشير تقديرات أخرى إلى أنها تصل إلى ٢٥% من المتزوجات اللاتى تبلغ أعمارهن ما بين ٢٥-٢٩ سنة (مسح النشء والشباب فى مصر ٢٠١١) و٢٩% من إجمالى حالات الزواج التى تمت عام ٢٠٠٦ لفتيات أقل من ٢٠ سنة (تقديرات مركز المعلومات ودعم القرار مجلس الوزراء ، ٢٠٠٦) وينتشر هذا النمط من الزواج بين الأسر الأشد فقراً وبين الإناث الأقل تعليماً وبالتالي فى المجتمع الريفى . وبشكل عام فإن الزواج المبكر - وما يترتب عليه من إنجاب مبكر - يمثل نمطاً عاماً مفضلاً للزواج فى الوطن العربى بعامة ، ومصر بخاصة .

ولا يوجد وعى مجتمعى بمخاطر هذا النوع من الزواج . فرغم أن المواثيق الدولية والقوانين المحلية المنبثقة منها وعلى رأسها اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة وغيرهما تضع حداً أقصى لسن الطفولة (١٨ سنة) وتعتبر أن زواج الأطفال هو شكل من أشكال انتهاك حقوق الإنسان ، رغم ذلك إلا أن المجتمعات التى يسود فيها زواج القاصرات ، ما تزال تفضل هذا النوع من الزواج ، وأنه رغم انخفاض معدلات انتشاره مع انتشار التعلم ، إلا أن المعدلات السائدة ما تزال مرتفعة كما رأينا قبل قليل . فليس هناك - إذن - من إدراك لحجم الخطورة التى تترتب على

هذا النوع من الزواج. من ذلك مثلا أنه يحرم الفتاة من طفولتها ، ومن الحصول على أدنى حقوق هذه الطفولة ، وهي الحياة الآمنة وضياع فرص التعليم، وما يترتب عليه من فرص الحياة الأخرى . فثمة تأكيد يقدمه علماء النفس والاجتماع على أن هذا الزواج هو سرقة لعمر الطفلة وحرمان لها من النمو الطبيعي، فصاحبة الخمس عشر عاما - وأن بدت امرأة ناضجة - تكون ما تزال مسكونة بطفولة متأخرة. ولا يمكن تحويل هذه الطفلة إلى أم في الوقت الذي هي فيه بحاجة إلى الرعاية والاحتضان، وهذا فضلا عن أن الخبرات الجنسية المبكرة والحمل المبكر يعرضان صحة الفتاة للخطر ؛ كما أن الطفلة - الزوجة تخبر حالة من الخوف والقلق بسبب الإساءة المتكررة وقسوة الأزواج في التعامل معهن. فهن يعيشن حياة تشوبها العزلة وتقييد الحركة وعدم الراحة وعدم الأمان ، ويعشن لفترة طويلة مسلوبى الإرادة والقوة داخل أسرة الزوج ، وفي كل الأحوال تكون مهدده بالطلاق . إن الزواج المبكر يحرم الفتاة من حقها الاجتماعى فى اختيار شريك حياتها ويفرض عليها نمط حياة قاسية مليئة بمتاعب الحمل والإنجاب ، حيث يعمل الزواج المبكر على إطالة فترة الخصوبة التى تنجب فيها المرأة . ومن ثم فإن هناك علاقة قوية بين تفضيل هذا النمط من الزواج وبين الرغبة فى إنجاب أكبر عدد من الأطفال . أما عندما يرتبط الزواج القسرى بالتجارة البشرية فإنه يتعامل مع الأنثى على أنها سلعة تباع وتشتري ، ومن ثم فإنه يشكل نوعا جديدا من الاسترقاق أو العبودية ، وفى كل الأحوال فإن الطفلة تحرم من تجربة الحياة العادية . وتعيش خبرة تمييز حيث يعطى الذكر حقه فى الاختيار وتحرم الفتاة من هذا الحق فى نوع من المصادرة على حرية الأنثى وانتهاك كرامتها وتهديد أمنها ومستقبلها .

ولاشك أن استمرار أشكال الزواج القسرى يرتبط بأطر ثقافية ، تقدم تبريرا له ، وتعمل على إعادة إنتاجه . وهى متجذرة فى الثقافة التقليدية الريفية التى تفضل إنجاب أكبر عدد من الذكور للعمل فى الأرض ، وفى الثقافة الفرعونية القديمة التى تقول خذ

لنفسك زوجة وأنت في العشرين " وحتى في الثقافة الدينية التي تحبذ الزواج المبكر لأنه : أحسن للفرج وأغض للبصر " ولقد كشفت البحوث التي أجريت حول الزواج المبكر استمرار هذه الأطر الثقافية الضاغطة في اتجاه تفضيل هذا النمط من الزواج. ويتأكد لنا مدى استمرارها ونحن نسمع صدى الأمثال الشعبية تتردد في مواقف الحياة اليومية وفي وسائل الإعلام وهي تقول : "البنات يا تسترها يا تقبرها" فكثير من المجتمعات لا تقبل تواجد المرأة غير المتزوجة " أو "العازبة" بل أن وجودهن قد ينظر إليه على أنه مسألة مخلة بشرف العائلة وأن موتها أفضل من بقائها على هذا الحال. كما تنتشر في هذه الثقافة مفاهيم اجتماعية ترتبط "بالستر" و "العيب" و " والخوف على شرف الفتاة" وتوفير الحماية للبنات من مخاطر الاعتداء الجنسي أو الوقوع في الرذيلة ، أو حتى لتخفيف العبء الاقتصادي عن الأسرة (في حالة الفقر) حيث يعتبر زواج الفتاة صغيرة السن أحد آليات إعادة إنتاج الأسرة. ويبدو الأمر في بعض الأحيان وكأن الفتاة تشكل عبئا على الأسرة ، يجب التخلص منه في أقرب فرصة . ولاشك أن في استمرار هذه الثقافة استمرارا لثقافة الخضوع ، والتمييز ضد الإناث . فالزواج المبكر يحرم الأنثى حق أن تختار شريك حياتها ، ومن ثم فإنه يصادر على إرادة الأنثى واختيارها الذي منحه لها الدين والأعراف الإنسانية ، وتحولها إلى حالة من الخضوع التام الذي يلازمها طيلة حياتها.

وطالما ظلت هذه الأطر الثقافية باقية فسوف يستمر الزواج المبكر للفتيات وما يترتب عليه من آثار . ولا سبيل لمواجهة هذه الثقافة إلا بالتعليم . فقد وجد أن هذا النمط من الزواج أكثر انتشارا في الأسرة الفقيرة وغير المتعلمة . وقد أكدت البحوث في المقابل على أن الفتيات المتعلمات ، وبخاصة في المرحلة الثانوية تتوفر لهن فرصة تعليمية أفضل وفرص عمل أفضل ، ومن ثم تزداد قدرتهن على اتخاذ القرار ، ويزداد وعيهم حول أنفسهن ومجتمعهن ، هذا فضلا عن أن انتشار التعليم بين النساء يؤدي إلى

تغيير سلوكهن الإنجابي ، ويؤثر كل ذلك على تأخير سن الزواج . و إن العنف الذى تمارسه الثقافة يخلق لدى الإناث ضربا من العجز المكتسب ، أى عدم القدرة على أمور حياتهم ، أو إيقاف العنف الموجه إليهن ، فيتكيفون ويتعايشون معه كقدر لا مهرب منه . و لا يمكن لمثل هذا العجز المكتسب أن ينزاح عن عقول الإناث ونفوسهن إلا من خلال تمكين حقيقى يبدأ من التعليم .

٨ - الأطفال والنزاعات المسلحة

يفترض أن تحقق الطفولة كل حقوقها الإنسانية مع تقدم الزمن ، بما يصاحب ذلك من إدراك لأهمية هذه الحقوق ، وإمكانات تحقيقها فى المجتمع الحديث . ولكن التناقض الكبير الذى يفرزه التقدم فى المجتمعات الحديثة ينحصر فى ظهور صور جديد من استغلال الأطفال تنضاف إلى الصور القديمة . فإذا نجحت المجتمعات فى التقليل من عمليات الاعتداء على جسد الأنثى بالختان أو وطأة عمالة الأطفال أو تشرد بعضهم فى الشوارع ، فإنها تواجه بصور جديدة مثل الاتجار بالأطفال أو استخدامهم فى الحروب . ولقد أوضح تقرير وضع الأطفال فى العالم والصادر عام ٢٠٠٥ أن نصف الأطفال فى العالم (والبالغ عددهم مليارى طفل) يعيشون طفولة مؤلمة ، وتختلف طفولتهم اختلافا صارخا ومؤلما عن العالم المثالى الذى نطمح إليه جميعا . فالفقر يحرم الأطفال من كرامتهم ويهدد حياتهم بالخطر ، وتسلبهم النزاعات المسلحة والعنف الحياة الآمنة وتبدد ثقتهم وأمنهم .

ومن نافلة القول التأكيد فى البداية على تزايد النزاعات المسلحة فى العالم خلال القرن الماضى ، الذى شهد حربين عالميتين ، وحروبا إقليمية متعددة فى آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ، فضلا عن النزاعات الحدودية بين الدول ، بل وبين الدولة الواحدة فى حالة وجود صراعات أثنية (قبلية أو عرقية أو دينية) . ورغم أن تقديرات النزاعات

المسلحة تختلف من عام إلى آخر، إلا أن تقديرات عام ٢٠٠٨ رصدت حوالي ٤٢ نزاعاً مسلحاً منها ست عشر نزاعاً كبيراً (تقدير المعهد السويدي الدولي لأبحاث السلم، ٢٠٠٩) كما تزايد ضحايا النزاعات المسلحة عاما بعد عام حيث قدر تقرير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لعام ٢٠٠٦ حول تقييم حالة الأمن الإنساني عدد المشردين من جراء النزاعات المسلحة بحوالي ٣٣ مليون نسمة ، كما تزايد عدد اللاجئين من ٢.٤ مليون عام ١٩٧٥ إلى ٩.٦ مليون عام ٢٠٠٦. ولقد ساهمت هذه النزاعات فى إبادة شعوب ، وتشريد آلاف البشر ، من الأفراد العاديين الذين لا علاقة لهم بالنزاعات المسلحة ، هذا على الرغم من الاتفاقيات الدولية وعلى رأسها اتفاقية جنيف عام ١٩٤٩ التى نظمت التعامل مع المدنيين زمن الحرب وبروتوكولاتها الإضافيين لعام ١٩٧٧ ، والقانون الدولي الإنساني الذى يضع المبادئ التى تحمى الأشخاص الذين لا يشاركون فى الأعمال العدائية ، بما فيهم الأطفال والنساء . كما نصت إستراتيجية اليونسيف لحماية الطفل لعام ٢٠٠٨ على ضرورة تعزيز حماية الطفل فى النزاعات المسلحة وذلك من خلال الترويج لثقافة السلام . ورغم أن مصر لم تشهد نزاعات مسلحة أو صراعات أهلية من هذا النوع ، إلا أنها قد اتخذت التدابير اللازمة للحفاظ على أمن وسلامة الأطفال فى ظروف الحرب ، كما نص القانون المصرى على تجريم انضمام الأطفال إلى الجماعات المسلحة إلا بعد بلوغهم سن الثامنة عشرة سنة

فالأطفال هم أكثر فئات المجتمع تضرراً من الحرب فهم أشد فئات المجتمع ضعفا ، وهم أكثر فئات المجتمع حاجة إلى الرعاية ، ويضار الأطفال من الحرب بطرق عديدة ، فهم يستخدمون كوقود للحرب عندما تنجح بعض العصابات المسلحة فى تجنيد الأطفال للقتال نظير ما تقدمه لهم من مأوى وطعام ؛ خاصة فى الحروب الأهلية والنزاعات الحدودية المسلحة ، وهناك صعوبة فى الحصول على بيانات وثيقة حول الأطفال الذين يستخدمون كجنود وذلك بسبب الغموض والسرية الذى تحيط بهذه

الجرائم ، وصعوبة الوصول إلى الميليشيات المسلحة فى الغابات والأحراش . ومع ذلك فقد قدر الممثل الخاص للأمم المتحدة فى اجتماع مجلس الأمن الذى عقد حول الأطفال والنزاعات المسلحة (فبراير ٢٠٠٥) عدد الأطفال الذين يخدمون كجنود بحوالى ٢٥٠.٠٠٠ طفل . وفى تقدير آخر لمنظمة اليونيسيف (تقرير العمل الإنسانى من اجل الأطفال ، ٢٠١١) وصل هذا العدد إلى ٣٠٠ ألف طفل ؛ وهو رقم يتزايد بتزايد النزاعات المسلحة عبر العالم وبالتالى تزايد الطلب على الأطفال للعمل كمحاربين وحمالين وطباخين ومراسلين ، والكثير من هؤلاء لا يذهب إلى هذا النوع من التجنيد تطوعاً ، بل يذهب تحت وطأة الإكبار والخوف أو حتى الخطف .

ولا يقتصر تأثير الحروب والنزاعات المسلحة على استغلال الأطفال كوقود للحرب فقط ، بل أن الحروب والنزاعات تشرد الآلاف من الأسر بما فيهم الأطفال والنساء ؛ وتحديث عاهات مستديمة فى الأطفال الذين ينجون من الموت . وفوق كل ذلك تحرم الكثيرين منهم من حقوق أساسية فى الحياة كحق التعليم . وهذه ليست مزاعم وإنما هى حقائق تؤكدها البيانات الواقعية . فقد قدرت تقارير اليونيسيف عدد اللاجئين من الأطفال بحوالى ٢٠ مليون طفل ؛ وقدر عدد الأطفال الذين ماتوا من جراء الحرب خلال العقد الماضى بحوالى ٢ مليون طفل ؛ أما عدد الذين أصيبوا بعجز دائم وجروح خطيرة فيقدر عددهم بحوالى ٦ مليون طفل ؛ وفقد أكثر من مليون طفل والديه أو انفصل عنهم ، ويتعرض ما بين ٨-١٠ آلاف طفل كل عام للقتل أو بتر الأعضاء بسبب الألغام الأرضية (تقرير العمل الإنسانى من أجل الأطفال ٢٠١١) . وتشير التقارير إلى النتائج الأبعد المتصلة بتأثير الحروب على حرمان المجتمعات والأطفال خاصة من فرص الحياة . فقد أشار تقرير اليونسكو حول النزاعات المسلحة والتربية (٢٠١١) إلى أن عدد الأطفال المحرومين من التعليم بسبب النزاعات المسلحة والتعرض للاغتصاب والعنف الجنسى قد وصل إلى أكثر من ٢٨ مليون طفل عبر العالم .

وتقدم لنا هذه البيانات صورة عن المأساة التي يعيشها الأطفال من جراء الحروب والنزاعات المسلحة . وتبدأ هذه المأساة بالأطفال أنفسهم الذين يعتبرون وقوداً للحرب يخسرون فيها أرواحهم وأجزاء من أجسادهم فضلا عن الآلام النفسية والمعنوية التي تشق نفوسهم ، وتزرع فيها العنف والكراهية . وتتسع المأساة على هؤلاء الأطفال بالتشريد وفقدان الأهل والتهجير ، وتظل تتسع حتى تؤثر على فرصهم في الحياة ، فالحرب لا تدمر البشر فقط ، ولكنها تدمر المنشآت والخدمات فيفقد المجتمع قدرته على تقديم خدمات الصحة والتعليم والمرافق إلى سكانه ، وهنا نجد أن الحروب تترك وراءها كل صور الحرمان الممكنة ، وكلما زادت وطأة الحرب زاد هذا الحرمان واتسع مداه ، فالحروب تعمل على إعادة التنمية إلى الوراء ، وترسخ التفاوتات الاجتماعية التي تبلى كل مظهر من مظاهر الطفولة . كما هو الحال في الدول التي طالت فيها الحروب الأهلية كالصومال وأفغانستان . في سياق كهذا يتعايش الفقر والحرمان مع ويلات الحروب فيترك دمارا شاملا يكون الأطفال أول من يدفع ثمنه .

إن الأطفال هنا لا يتركون فرادى عاجزين أميين فحسب ، بل يتركون أيضا وهم يعانون من اضطرابات نفسية جمّة ، أن هول الحرب ، وصور العنف والاعتصاب والضرب والتذليل ومشاهدة الأهل وهم يقتلون. وكل ذلك يترك المجتمع في حالة صدمة ، تخلق اضطرابات نفسية واجتماعية لدى الكثيرين من سكان المجتمع . وتكون الفئات الأضعف كالأطفال ، هي أكثر الفئات تأثرا باضطرابات ما بعد الصدمة **Post traumatic disorders** كالخوف والضعف والقلق والتوتر والبعد عن الآخرين . وتضاف مشكلات مضاعفة لذلك في حالة اللجوء أو التشرد أو التهجير . إن الطفل في هذه الحالة يفقد عالمه المألوف ، ويعيش في عالم جديد غريب يفتقر إلى مقومات الحياة العادية ، ويعانى من فقدان الضوابط الاجتماعية وتدهور الأخلاق وشيوع الممارسات المنحرفة ، فضلا عن القلق والخوف من المستقبل والحرمان من الروابط الأسرية . ولقد لاحظنا ونحن

نعرض لكل صور العنف والإساءة ضد الأطفال أن ثمة موروثات ثقافية تعزز كل صور العنف والإساءة هذه وتكسيبها شرعية ثقافية على رغم من أثارها الضارة على الأطفال ، وعندما تناولنا موضوع الحرب وتأثيراتها على الأطفال لم نجد ثقافة ، هنا يتفكك كل شئ حتى الثقافة ويصبح النجاة بالجسد هي الهدف الأسمى لكل فعل إنساني .

خاتمة:

لعلنا نستخلص من العرض السابق بعض النتائج العامة :

١. أن الأطفال ما يزالون يعيشون في عالم صعب ملئ بصور العنف الذي يعرض حياة الأطفال للخطر . و أن الخطر المحدق بالأطفال كامن في البيئة التي يعيشون فيها ، والتي تمتد من الأسرة فالمجتمع المحلى فالمجتمع الكبير ، بما في ذلك المؤسسات المسؤولة عن تنشئة الطفل كالمدارس ، أو عن رعايته كالمؤسسات العقابية

٢. وأن صور العنف التي تعرفنا عليها تتأسس على اطر ثقافية جامدة ، يتم تبريرها في أغلب الأحيان في ضوء الأعراف السائدة أو في ضوء مفاهيم دينية مغلوطة .
٣. ورغم أن مظاهر الخطر الحدقة بالأطفال تعتبر أكثر انتشارا في ظروف الفقر والتفكك الأسرى ، إلا أن الدراسات والتقارير تؤكد على عمومية الظاهرة وانتشارها على نحو عام ؛ بصرف النظر عن المستوى الاقتصادي للأسرة ، وخاصة في حالة ختان الإناث أو الزواج المبكر أو الاتجار بالبشر .

٤. و لا يجب أن يغيب عنا الآثار النفسية والاجتماعية الضارة التي تلحق بالأطفال من جراء تعرضهم للخطر على هذا النحو ، ولعل أخطر هذه الآثار هو حرمان هؤلاء الأطفال من حقوقهم الأساسية كالحق في التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية ن والمصادرة على إرادتهم واختياراتهم .

٥. ولا شك أن استمرار هذه المخاطر وما يترتب عليها من آثار نفسية واجتماعية يؤدي إلى تكريس ثقافة الخوف وعدم الثقة في الآخرين وعدم التسامح معهم ، وكلها عناصر تناوى التقدم والسلام والأمن .

وعند هذا الحد قد نسأل وما العمل ؟ فإذا كان المجتمع يدافع عن قيم التقدم والسلام والأمن الإنساني ، فإن عليه أن يلتفت إلى هذه المخاطر ، وأن يعمل على تفكيك الأطر الثقافية الحاكمة لها ، وخلق وعي عام تجاه ما يترتب عليها من آثار ضارة . وهذه المهمة ليست مهمة لفرد بعينه أو جماعة بعينها بل هي مهمة للمجتمع بأسره ، قاداته وهيئاته التشريعية والتنفيذية و منظماته المدنية ، جنباً إلى جنب مع قادة الدعوة الدينية والفكر والتربية والإعلام ، والمبتدأ في ذلك كله هو الإيمان بأهمية القضية ، والعمل الجاد المخلص من أجلها. وإذا كان قادة الدعوة الدينية هم أكثر الناس تأثيراً في المجتمع ، فإن دورهم يأتي في صدارة الأدوار التي ترسخ الإيمان بأهمية القضية ، ورفع الوعي بها ، والرد على التبريرات الثقافية والدينية المغلوطة . وهم بذلك يشكلون قوة فعالة في العمل مع هذه الظواهر الخطيرة ، ويساهمون في خلق بيئة أخلاقية ودينية واعية تبعد الأطفال عن الخطر وتحميهم منه .

قائمة بيلوجرافية

أولاً: التقارير الدولية :

- اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر ، الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من يناير ٢٠١٠ حتى يناير ٢٠١٣ ، جمهورية مصر العربية ، ديسمبر ٢٠١٠ .
- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية ، برنامج العنف والسلامة الجسدية ، قانون مكافحة الاتجار بالبشر : خطوة إيجابية تحتاج إلى الحرص في التطبيق ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
- المؤتمر العربي الرابع رفيع المستوى لحقوق الطفل ، حماية الأطفال من إساءة المعاملة والاستغلال والعنف : أهداف وثيقة عالم جدير بالأطفال وملاءمتها للعالم العربي ، تونس ، يناير ، ٢٠٠٤ .
- المؤتمر العربي الرابع رفيع المستوى لحقوق الطفل ، التقرير العربي المقارن لمدى أعمال توصيات الأمين العام للأمم المتحدة لوقف العنف ضد الأطفال ، المغرب ديسمبر ، ٢٠١٠ .
- المجلس القومي لرعاية الطفولة ، الأمانة العامة ، فتوى الشيخ القرضاوى حول ختان الإناث - اليونيسيف ، وضع الأطفال في العالم ٢٠٠٥ ، الطفولة المهددة ، ديسمبر ، ٢٠٠٤ .
- اليونيسيف ، مركز " إينوشينتي " للبحوث ، تقرير ، ختان الإناث : تغيير عادة اجتماعية ضارة ، ٢٠٠٥ .
- اليونيسيف ، مركز " إينوشينتي " للبحوث ، ديناميات التغيير الاجتماعي / نحو التحلى عن تشويهه / بتر الأعضاء التناسلية للإناث في خمس دول افريقية ، مايو ، ٢٠١١ .
- اليونيسيف ، تقرير العمل الانساني من اجل الأطفال لعام ٢٠١١ ، دعم الصومود ، ٢٠١١ .
- اليونيسيف ، حماية الطفل من العنف والاستغلال و الإيذاء - المتاجرة في الأطفال - اليونيسيف ، الاستغلال الجنسي للأطفال في مختلف أنحاء العالم .
- اليونيسيف ، وضع الأطفال في العالم ٢٠١١ ، المراهقة مرحلة الفرص ، ٢٠١١ .
- اليونيسيف ، تقرير توثيقى عن ختان الإناث في مصر ، ٢٠٠٠ .
- - اليونيسيف ، نحو القضاء على عادة ختان الإناث : أسئلة واستفسارات علماء الدين الإسلامى وإجابات عنها ، ٢٠٠٥ .

- المجلس العربي للطفولة والتنمية ، مبادئ النهج الحقوقي في كفالة حقوق الطفل ، القاهرة : ٢٠١٠ .
- إيكبات الدولية ، حماية الأطفال ضد الاستغلال الجنسي و الانتهاكات الجنسية في ظل أوضاع الكوارث و الأحداث الطارئة ، دليل استرشادي للجمعيات الأهلية و منظمات المجتمع المحلي، مارس ٢٠٠٦ .
- مجلس السكان الدولي ، مسح النشء والسباب في مصر ، التقرير النهائي ، يناير ، ٢٠١١ .
- منظمة الأمم المتحدة : بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية ، مذكرة من الأمين العام ، الجمعية العامة ، الدورة ٥٠ ، الوثيقة A/50/456 ، سبتمبر ١٩٩٥ ، الفقرة ٥١ .
- منظمة الأمم المتحدة : الجمعية العامة ، حقوق الطفل ، مذكرة الأمين العام ، الدورة ٦١ ، بند ٦٢ ، اغسطس ، ٢٠٠٦ .
- منظمة الأمم المتحدة : برنامج الأغذية العالمي ، تقييم سريع : تحديد أسوأ أشكال عمل الأطفال في بنى سويف وأسيوط و سوهاج و البحر الأحمر ، مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال من خلال التعليم في مصر ، مايو ، ٢٠٠٧ .
- منظمة الأمم المتحدة: الفريق العامل المعنى بالاتجار بالبشر ، عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالأشخاص وعدم مقاضاتهم : نهج إدارية وقضائية بشأن الجرائم المرتكبة في سياق هذا الاتجار، ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة، فيينا ٢٧ - ٢٩ يناير ٢٠١٠ .
- منظمة الأمم المتحدة : مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ، مكافحة الاتجار بالأشخاص وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية ، الأمم المتحدة نيويورك ، ٢٠١٠ .
- منظمة الأمم المتحدة : مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ، قانون نموذجي لمكافحة الاتجار بالأشخاص ، الأمم المتحدة ، فيينا ، ٢٠١٠ .
- منظمة ووتش ، أطفال السودان في مفترق الطرق ، الحاجة العاجلة للحماية ، ابريل ، ٢٠٠٧ .

- المركز الدولي للسكان , الاجتماع الاستشارى الدولي عن الجنس بالإكراه بين الشباب في البلدان النامية, نيودلهى , ٢٠٠٣ .
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، المسح الديموجرافى أعوام ١٩٩٥ - ٢٠٠٨ .
- منظمة العمل الدولية ، وضع حد لعمل الأطفال : هدف فى المتناول ، تقرير المدير العام ، مؤتمر العمل الدولي ، جنيف ، الدورة ٩٥ ، ٢٠٠٦ .
- منظمة الصحة العالمية ، التخلص من تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى ، بيان مشترك بين الوكالات ، ٢٠٠٨ .
- النيل لرعاية عمال المهاجر بالمنيا بالتعاون مع مؤسسة الحياة الأفضل للتنمية بالمنيا وادى مؤسسة - " أطفال فى خطر " دراسة بحثية عن أسباب عمالة الأطفال الخطرة فى المهاجر فى محافظة المنيا
- وزارة الخارجية الأمريكية ، تقرير الاتجار بالبشر ، يونيو ٢٠٠٨ .

ثانيا : الدراسات والبحوث :

- أحمد زايد وآخرون ، العنف فى الحياة المصرية فى المجتمع المصرى ، ، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، المجلد الأول ، القاهرة ، ٢٠٠٢ .
- أحمد زايد و آخرون ، العنف بين طلاب المدارس ، التقرير الاجتماعى ، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، المجلد الأول ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
- السيد نجم ، الاتجار فى البشر والاستغلال الجنسى للأطفال ، المؤتمر الدولي الثانى حول حماية المعلومات و الخصوصية فى قانون الانترنت ، القاهرة ، ٢٠٠٨ .
- العياشى عنصر ، الحلقة الضعيفة : العنف ضد الأطفال ، ورقة عمل لندوة العنف : دراسات فى الأسباب والنتائج ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، الشارقة ، ديسمبر ، ٢٠٠٤ .

- إمام حسنين ,الاستغلال الجنسي والبغاء في إطار الاتجار بالبشر , في نجوى حسين كامل ، مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصرى ، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
- اميمة الحبالى ، بربارا إبراهيم ، بربارا س . منش ، ويسلى ه . كلارك ، تراجع ختان الإناث في مصر : الادلة والتفسير ، مجلس السكان ، قسم بحوث السياسات ، ١٩٩٩ .
- جامعة الزهر بالتعاون مع اليونيسيف ، الأطفال في الإسلام : رعايتهم ونموهم ، القاهرة : مكتب اليونيسيف بجمهورية مصر العربية ، يونيو ٢٠٠٦ .
- جمال أبو السرور ، أحمد رجاء عبد الحميد رجب ، نحو القضاء على عادة ختان الإناث ، أسئلة و استفسارات علماء الدين الاسلامى وإجابات عنها ، القاهرة ، ٢٠٠٥ .
- حسنين ناصر بن حسن الأسلمى ، العنف ضد الأطفال ، دراسة فقهية تطبيقية ، ماجستير ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، السعودية ١٤٢٩ - ١٤٣٠ هـ .
- خالد محمد سليمان المرزوق ، جريمة الاتجار بالنساء والأطفال وعقوبتهما في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، ماجستير ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ٢٠٠٥ .
- خالد محى الدين، الجرائم المتعلقة بالرغبة الاشباعية باستخدام الكمبيوتر ، الأعمال الإباحية وصور الأطفال الفاضحة ، مصر.
- خالد منتصر ، الختان والعنف ضد المرأة ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، ٢٠٠٣ .
- خليل عليان ، العنف ضد الأطفال في الأردن ، اليونيسيف ، المجلس الوطنى لشئون الأسرة ، ٢٠٠٧ .
- دعد موسى ، الاعتداء الجنسي واستغلال الأطفال في سوريا ، المنظمة السويدية لرعاية الأطفال .
- ديفيد أ . وولف ، الإساءة للطفل ، متربأها على نمو الطفل واضطرابه النفسى ، ترجمة جمعة سيد يوسف ، المشروع القومى للترجمة ، المجلس الأعلى للثقافة ، العدد ٧٨٤ ، القاهرة ، ٢٠٠٥ ، ١ .

- رجاء ناجى مكاوى ، حقوق الطفل العربى : مواجهة بمتغيرات الحياة الحضريّة ، المغرب .
- سرور قار وني ، الاتجار بالأطفال .. بين الواقع والإنكار ، ورقة عمل مقدمة لمنتدى الدوحة لمكافحة الاتجار بالبشر - الواقع والطموح (رؤية مستقبلية) ، ٢٢ ٢٣ مارس ٢٠١٠ .
- سلطان عبد العزيز العنقري ، كيفية مواجهة مشكلة سوء معاملة الأطفال في المجتمع السعودي ، وزارة التربية والتعليم ، ٢٠٠٤ .
- سميحة نصر ، عقاب الأبناء بين الأسرة والمدرسة ، دراسة تحليلية فارقة للأساليب ومعدلات الانتشار ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
- سميحة نصر ، الزواج في إطار الاتجار بالبشر ، في نجوى حسين كامل ، مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
- سهير لطفى ، الاتجار في الأعضاء البشرية في إطار الاتجار بالبشر ، في نجوى حسين كامل ، مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
- طارق على أبو السعود ، وسائل مواجهة العنف ضد الأطفال - أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية - مركز الإعلام الأمني .
- طريف شوقى ، العنف في الأسرة المصرية ، التقرير الثانى " دراسة نفسية استكشافية " ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- عادل عازر ، سهير مهنا ، ملكى الشرماني ، عصام على ، نحو منهج حقوقى لسياسات حماية الطفل في مصر ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٨ .
- عزة كريم ، أطفال الشوارع في إطار الاتجار بالبشر ، في نجوى حسين كامل ، مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
- عشارى خليل ، الأطفال في وضعيات الاتجار : التعريف والمعايير الدولية و الأطر البرنامجية ، حلقة علمية " مكافحة الاتجار بالبشر " جامع نايف للعلوم الأمنية ، كلية التدريب ، الرياض ، ٢٠٠٦ .

- علا مصطفى ، الأطفال العاملون في الحضر ، دراسة ميدانية في مدينة السويس ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ .
- عوض محمد أحمد ، دراسة عن العنف الأسرى في السودان ، أنماطه وأسبابه
- لارا محمد شويش ، فخر عدنان عبد الحى ، الاستغلال الجنسي للأطفال ، كلية التربية ، جامعة دمشق ، ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ .
- ليلي عبد الجواد ، عمل الأطفال في النشاط الزراعى في الريف المصرى ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٩ .
- ماجد أبو جابر، جهاد علاء الدين ، لبنى عكروش ، يعقوب الفرح ، إدراكات الوالدين لمشكلة إهمال الأطفال والإساءة إليهم في المجتمع الأردني - المجلة الأردنية في العلوم التربوية ، مجلد ٥ ، عدد ١ ، ٢٠٠٩ .
- ماجدة أحمد حسن المسحر، إساءة المعاملة في مرحلة الطفولة كما تدركها طالبات الجامعة وعلاقتها بأعراض الاكتئاب- ماجستير الآداب في علم النفس - كلية التربية - قسم علم النفس جامعة الملك سعود ٢٠٠٧ .
- مجدى أبو سنن ، الصندوق الاردنى الهاشمى للتنمية البشرية ، مركز الدعم الاجتماعى ، دراسة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والصحية لعمل الأطفال في الأردن ، المملكة الأردنية الهاشمية ، وزارة العمل ، ٢٠١٠ .
- مجدى جرس ، دليل المنشط للعمل مع الأطفال المعرضين للخطر ، كاريتاس مصر ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٧ .
- محمد محمد صالح الالفى، الجرائم المتعلقة بالعنف ضد الأطفال ، مصر .
- معتصم الرشيد غالب ، البناء النفسى للأطفال المشردين ، دراسة تطبيقية على مدينة الخرطوم ، السودان ، ١٩٩١ .
- مطاع بركات ، العنف ضد الأطفال في سورية ، دراسة مسحية لواقع أطفال المدارس في محافظات القطر العربى السورى ، دمشق .

- منيرة بنت عبد الرحمن آل سعود , إيداء الأطفال , أنواعه وأسبابه وخصائص المعرضين له , جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض , الطبعة الأولى , ٢٠٠٥ .
- نادية عيتاني , عمالة الأطفال في مصر , ماجستير , كلية العلوم الإنسانية , جامعة جنوب الدنمارك , ٢٠٠٩ .
- ناهد رمزي , بحث استغلال الأطفال في العمل في إطار الاتجار بالبشر , في نجوى حسين كامل , مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري , المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية , القاهرة , ٢٠١٠ .
- نجوى حافظ , الاستغلال الجنسي والبغاء في إطار الاتجار بالبشر , في نجوى حسين كامل , مشروع بحوث الاتجار بالبشر في المجتمع المصري , المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية , القاهرة , ٢٠١٠ .
- نزيه أحمد الجندي , التنشئة السوية للأبناء كما يدركها الوالدين في الأسرة العمانية - دراسة ميدانية , مجلة جامعة دمشق , المجلد ٢٦ , العدد ٣ , ٢٠١٠ .
- نيكول هابرلند , عالم منفرد : المساوى والعزلة الاجتماعية للمراهقات المتزوجات , مجلس السكان , قسم البرامج الولية , ٢٠٠٣ .
- هشام عبد العزيز مبارك , ماهية الاتجار بالبشر , بالتطبيق على القانون البحريني رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ .
- بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص , الأكاديمية الملكية للشرطة - مركز الإعلام الامنى , وزارة الداخلية , مملكة البحرين , ٢٠٠٩ .
- هشام عبد العزيز مبارك , الاتجار بالبشر بين الواقع والقانون , مركز الإعلام الامنى , وزارة الداخلية , مملكة البحرين , ٢٠١٠ .
- وليد حمادة , سوء معاملة الأبناء وإهمالهم وعلاقته بالتحصيل الدراسي (دراسة ميدانية على طلبة الصف الأول الثانوي العام في مدارس محافظة دمشق الرسمية) كلية التربية - جامعة دمشق - مجلة جامعة دمشق - المجلد ٢٦ - ملحق ٢٠١٠ -

- يزيد عيسى السورطى، اتجاهات معلمات رياض الأطفال في الأردن نحو العقاب البدنى-
الجامعة الهاشمية الأردن مجلة جامعة دمشق - المجلد ١٩ - العدد الأول ، ٢٠٠٣ .

ثالثاً: المراجع الاجنبية:

- Zayed , A.A. Vulnerable Groups and Their Access to Services in Egypt, Bulletin of The faculty of arts (Humanities & social sciences) faculty of arts , Cairo university supplement (1) , April 2008, pp.7-68.
- Patrick A .Langan , Caroline Wolf Harlow , Crime Data Brief ,US Department of justice ,Office of justice programs , June ,1994.
- Louise, Child Rape :for survivors and interested others,2010 Pandora's project.
- UNICEF ,Progress for children ,A Report card on child protection , number 9 , sep, 2009.
- UNICEF , Early Marriage , A Harmful Traditional Practice , A Statistical Exploration , 2005 .
- UNICEF , Child Protection From Violence ,Exploitation And Abuse , 2010.
- Article 32, UN Convention on the Rights of the Child, 1990.
- UNICEF, Changing a Harmful Social Convention: Female Genital Mutilation/Cutting, 2005. p. vii.
- UNICEF , Realizing a Safer Environment for Children and Adolescents : Partnership with Religious leaders in Egypt , July , 2011
- UNICEF , From Commitment to Action ,United Nations Children's Fund,February, 2010.-

- Baquer Al-Naggar “Vulnerable Groups and Social Exclusion”, presented to the Western Asia Economic Commission meeting, December, 2005. www.polarisproject.org/statistics/humantrafficking-

-Global Monitoring Report 2011, “The hidden crisis: Armed conflict and education”.

<http://www.unesco.org/new/en/education/themes/leading-the-international-agenda/efarepor t/>